

December 2023

Edit search The Corona pandemic and its impact on family jurisprudence

Jihad hamad hamad d.
كلية الدعوة, d.jihad.h@hotmail.com

Follow this and additional works at: <https://aldhakheerah.imc.gov.ae/al-miyar>



Part of the [Islamic Studies Commons](#)

Recommended Citation

hamad, Jihad hamad d. (2023) "Edit search The Corona pandemic and its impact on family jurisprudence," *Al-mi'yār*. Vol. 12, Article 6.
Available at: <https://aldhakheerah.imc.gov.ae/al-miyar/vol12/iss1/6>

This Editorial Article | مقال هيئة التحرير is brought to you for free and open access by Aldhakheerah. It has been accepted for inclusion in Al-mi'yār by an authorized editor of Aldhakheerah.

Edit search The Corona pandemic and its impact on family jurisprudence

Cover Page Footnote

تعديل بحث جائحة كورونا واثرها في فقه الاسرة

عنوان البحث باللغة العربية

الأحكام الشرعية في ضوء النوازل الفيروسية الطارئة

جائحة كورونا وأثرها في فقه الأسرة

عنوان البحث باللغة الإنكليزية

The impact of viral outbreaks on legal

rulings

Corona pandemic and its impact

on family jurisprudence

اسم الدكتور باللغة العربية: جهاد حمد حمد¹

اسم الدكتور باللغة الأجنبية: jihad hamad hamad

مكان العمل والرتبة العلمية: كلية الدعوة الإسلامية، أستاذ مساعد.

الأحكام الشرعية في ضوء النوازل الفيروسية الطارئة

جائحة كورونا وأثرها في فقه الأسرة

ملخص

من نتائج النوازل الفيروسية ومنها جائحة كورونا الحديثة أن مريض كورونا وهو في العناية الفائقة يعتبر مرضه هذا عيباً من عيوب النكاح، وهل تستطيع زوجته المطالبة بفسخ النكاح بناء على هذا العيب؟.

وهل يُسمح له بالزواج، أم يُمنع من الزواج بناء على فرضية إدخال وارث جديد على الورثة وبالتالي الإضرار بهم؟.

ومن نتائج فيروس كورونا وبعد الإقبال العام انفصال الناس عن بعضها، وبعد التطور الحاصل في وسائل التواصل، هل يُفتى بجواز عقد القران عبر وسائل التواصل الاجتماعي؟

وهل يُعتبر طلاق المريض بكورونا؟ أم يُعامل بخلاف مقصوده من الإضرار بالزوجة عبر حرمانها من حقها.

أ

1 أستاذ مشارك - كلية الدعوة الإسلامية - رئيس دائرة أوقاف حاصبيا ومرجعيون 2011-2021 .

وظهر الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي صوتاً مُرسلاً من الزوج لزوجته ، أو كتابة ،
وقد تم تحرير هذه المسألة في هذا البحث والجواب عليها.
وعند اختفاء الزوج في بلد غلب فيه الموت جراء قوة انتشار الفيروس القاتل ، فهل يُفتى بطلاقه
من زوجته وتقسيم ميراثه على الورثة ، خاصة بوجود وسائل التواصل الحديثة ؟
الفقه المقارن – فيروس كورونا- الزواج والطلاق- ميراث المفقود.

summary

One of the results of viral outbreaks, including the recent Corona pandemic, is that a Corona patient who is in intensive care considers this illness as one of the defects of marriage, and can his wife claim the annulment of the marriage based on this defect? Is he allowed to marry, or is he prevented from marrying based on the hypothesis of introducing a new heir to the heirs and thus harming them.? And from the results of the Corona virus also, and after the general closure, and after the development that took place in social media, is it permissible to hold the marriage contract through it? Is the corona patient's divorce considered? Or is he treated contrary to his intention of harming the wife by depriving her of her right? Divorce appeared on social media as a voice sent by the husband to his wife, or in writing, and this issue has been edited in this research and answered. When the husband disappears in a country where death is prevalent as a result of the spread of the deadly virus, can a fatwa be given to divorce him from his wife and divide his inheritance among the heirs, especially with the presence of modern social media.

Comparative jurisprudence - Corona virus - marriage and divorce - inheritance of the missing.

ب

الأحكام الشرعية في ضوء النوازل الفيروسية الطارئة

جائحة كورونا وأثرها في فقه الأسرة

المقدمة: الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

من نتائج النوازل الفيروسية ومنها جائحة كورونا الحديثة أن مريض كورونا وهو في العناية الفائقة يقرب من أن يكون مريض مرض الموت، وبالتالي هل يُعتبر مرضه هذا عيباً من عيوب النكاح قياساً على البرص أو الجذام وغيره من الأمراض التي اعتبرها الفقهاء عيباً، وهل تستطيع زوجته المطالبة بفسخ النكاح بناء على هذا العيب؟.

وكذلك الأمر فإن مريض كورونا – مرض الموت- إذا أراد الزواج لحاجة ملحة كأن يحتاج لخدمة زوجة أو ما شابه ذلك، فهل يُسمح له بذلك، أم يُمنع من الزواج بناء على فرضية إدخال وارث جديد على الورثة وبالتالي الإضرار بهم؟.

ومن نتائج فيروس كورونا أيضاً إقفال المطارات والحدود البرية وبالتالي ابتعاد أفراد الأسرة عن بعضهم البعض، واحتجاز المرأة أو وليها في بلد فإذا أراد الخاطب أن يعقد قرانه استحال اجتماع المخطوبة مع وليها وخاطبها في مكان واحد لعقد القران، وقد تكلم الفقهاء المعاصرون من قبل الجائحة بحكم عقد القران عبر الهاتف قبل تطور وسائل التواصل الإجتماعي، وظهر تقنية الإتصال بالفيديو عبر -الفيديو كول أو الزوم- فمنهم من أجاز وأغلبهم منع، والآن وبعد التطور الحاصل في وسائل التواصل بحيث يتكلم العاقدان والشهود والولي ويرون بعضهم البعض عبر الزوم فهل يُفتى بجواز عقد القران عبر وسائل التواصل؟.

ومن نتائج كورونا أيضاً أن مريض مرض الموت – مريض كورونا في العناية الفائقة- يستطيع أن يطلق زوجته بهدف حرمانها من حقها في الميراث، فهل يسمح له الفقهاء بذلك، وهل يُعتبر طلاقه؟ أم يُعامل بخلاف مقصوده من الإضرار بالزوجة عبر حرمانها من حقها.

وظهر الطلاق عبر وسائل التواصل الإجتماعي صوتاً مُرسلاً من الزوج لزوجته، أو كتابة، وقد تكلم الفقهاء قديماً عن الطلاق عبر الكتابة، فمنهم من اعتبره طلاقاً بشروط محددة، ومنهم من لم يعتبره، وقد تم تحرير هذه المسألة في هذا البحث والجواب عليها.

ومن آفات فيروس كورونا اختفاء الزوج في بلد غلب فيه الموت جراء قوة انتشار الفيروس القاتل، فهل يُفتى بطلاقه من زوجته وتقسيم ميراثه على الورثة أم ينتظر أربع سنوات أو موت أقرانه، وهل في ذلك إضرار بالمرأة، أم تُطلق منه فور انتهاء الجائحة بعد البحث والتحري عنه، خاصة بوجود وسائل التواصل الحديثة؟.

وكذلك الأمر فإن البلاد التي عم فيها الموت بشكل كبير جراء جائحة كورونا وفيروسها الفتاك، فقد يموت الأب وأبناؤه أو أو هو وأخوته ولا يُعرف من مات أولاً، فهل يتوارثون من بعضهم، أم لا؟ بناء على أقوال الفقهاء القدامى وفتاوى الصحابة في ذلك. هذه المسائل الفقهية ومثيلاتها تم التطرق لها في هذا البحث وتم تبين آراء الفقهاء القدامى والمعاصرين، مع الأدلة ثم مناقشتها ثم ترجيح ما كان دليلاً أمتن ويعالج نتائج الجائحة.

الهدف من البحث:

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على الأمور التالية:

- البحث في كتب الفقهاء القدامى واستخراج الفتاوى التي تمت بالصلة إلى الأوبئة القديمة كالطاعون والجذام وغيرها .
- قياس المسائل الطارئة التي استجدت أثناء إنتشار فيروس كورونا على ما تم استخراجها من فتاوى الفقهاء القدامى.
- البحث عن فتاوى العلماء المعاصرين والمجمعات والمؤتمرات الفقهية وإخراجها إلى المجتمع بشكل متكامل مع أدلتها وعللها).
- مواكبة الفقه الإسلامي لكل المستجدات الطبية الطارئة وتبيان عظمتها في إيجاد الحلول لكل طارئ.

أسباب اختيار الموضوع:

تكمن الأسباب لإختيار هذا الموضوع في التالي:

- تسلط جائحة كورونا على يوميات المسلمين وسيطرتها على حياتهم حيث عمت بها البلوى.
- جهل الكثير من المسلمين في الأحكام المترتبة على انتشار هذا الفيروس القاتل.
- قلة المتصدرين للكتابة في هذه المسائل الحديثة والطارئة .
- استنباعاً لتخصصي في رسالة الدكتوراه والتي كانت بعنوان: الأحكام الشرعية في ضوء المستجدات الطبية والبيولوجية العصرية.
- إدلاءً بدلو طلبه العلم في النوازل الفقهية الطارئة وإبقاءً للبحث العلمي حياً بين أهله.

الدراسات السابقة:

الدراسات السابقة هي عبارة عن أبحاث جزئية غير مكتملة وغير متسلسلة على حسب الترتيب الفقهي وما هي إلا محاولات حثيثة من أصحابها لمعرفة الحق والنفع به.

إنما جعلت بحثي هذا مجزء إلى عدة أبحاث متناسقة، تبدأ بأحكام الحجر الصحي والجنائز منتهية بأحكام العقود والمعاملات، مروراً بتأثير كورونا في أحكام الصلاة والصيام والحج والزكاة والوقف وغيرها، والتي سأخرجها أخيراً بإذن الله في كتاب واحد.

وهذه بعض الأبحاث التي وجدتها وأفدت منها:

حكم إجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة: ربحي الجديلي.

العقود الإلكترونية، دراسة فقهية مقارنة: عبدالله بن إبراهيم بن عبدالله الناصر.

مسائل فقهية معاصرة: عبد الرحمن بن عبد الله السند .

مستجدات فقهية معاصرة في قضايا الزواج والطلاق: أسامة الأشقر .

منهجية البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي المقارن ، واتخذت لذلك الخطوات التالية:

- ذكرت أقوال الفقهاء القدماء مع أدلتها ثم عرضت لرأي المعاصرين وخاصة مجمع الفقه الإسلامي والأزهر الشريف.

- رجحت بين آراء الفقهاء معتمداً على قوة الدليل واستعنت بالرأي الطبي.

- إعتمدت على أمهات الكتب الفقهية من كل مذهب معتبر.

- خرجت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وكذلك ترجمت للفقهاء على الطريقة المتبعة في منهجية البحث العلمي.

- ختمت البحث بخاتمة تضمنت النتائج التي توصلت إليها .

- جعلت فهارس للآيات القرآنية والأحاديث النبوية والأعلام المترجم لهم وكذلك فهرس للمصادر والمراجع.

خطة البحث:

الفصل الأول: جائحة كورونا وأثرها في فقه الزواج

المبحث الأول : تعريف جائحة كورونا .

المبحث الثاني التفريق بين الزوجين بالعيوب وهل كورونا من عيوب النكاح

المبحث الثالث: زواج المريض مرض الموت (مريض كورونا)

المبحث الرابع: أثر الجائحة في إجراء عقود الزواج عبر وسائل التواصل الحديثة

الفصل الثاني: جائحة كورونا وأثرها في فقه الطلاق والميراث

المبحث الأول: طلاق مريض مرض الموت (كورونا) وميراث زوجته

المبحث الثاني : الطلاق عبر وسائل التواصل الإجتماعي.

المبحث الثالث : طلاق وميراث المفقود في بلاد الوباء.

المبحث الرابع : حكم التوريث أثناء موت مجموعات مع بعضهم.

الفصل الأول : جائحة كورونا وأثرها في فقه الزواج

المبحث الأول : تعريف جائحة كورونا .

المطلب الأول: تعريف الجائحة :

الجائحة لغةً: من الجوح والجوح هو الاستئصال، وجاحتهم السنة جوحاً وجياحة إذا استأصلت أموالهم، وسنة جائحة أي جدبة، والجوحة والجائحة: الشدة والنازلة العظيمة التي تجتاح المال من سنة أو فتنة². يقول في مقاييس اللغة: الجيم والواو والحاء أصل واحد وهو الاستئصال، يقال جاح الشيء يجوحه استأصله³، والجائحة المصيبة تحل بالرجل في ماله فتجتاحه⁴.

تعريف الجائحة اصطلاحاً:

عرفها الجرجاني **الحنفي**: بأنها الآفة التي تهلك الثمار وتجتاح الأموال وتستأصلها، وهي كل مصيبة عظيمة وفتنة كبيرة⁵.

و**عرفها المالكية** بأنها: مَا لَا يُسْتَطَاعُ دَفْعُهُ كَسَمَائِيٍّ وَجَيْشٍ أَوْ وَسَارِقٍ⁶. أو ما أُلْف من معجوز عن دفعه عادةً قدرأ من ثمر أو نبات بعد بيعه⁷.

و**عند الشافعية** جماع الجوائح: كل ما أذهب الثمرة أو بعضها بغير جنابة آدمي⁸.

² ابن منظور: لسان العرب، 2/ 409-410، دار صادر - بيروت، ط3، 1414م.

³ أحمد فارس : معجم مقاييس اللغة، 1/492، دار الفكر، بيروت، 1399هـ - 1979م.

⁴ الأزهرى: معجم تهذيب اللغة، 5/88، تحقيق: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي بيروت(ط1)، 2001م .

⁵ الجرجاني: التعريفات، ص: 73، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط1- 1405 هـ **والجرجاني** هو علي بن محمد فيلسوف من كبار العلماء بالعربية ولد في تاكو، من مصنفاته: **التعريفات**، و**شرح مواقف الإيجي**، توفي في شيراز سنة 816 هج، الزركلي: الأعلام 7/5-8. ط دار العلم للملايين، بيروت.

⁶ أبو الحسن العدوي المالكي: حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، 2/ 217، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، ، دار الفكر - بيروت، دت، أحمد بن غنيم النفراوي، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، 2/ 129، بيروت، دار الفكر، 1995م.

⁷ العدوي، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، 2/281، محمد الزرقاني: شرح الزرقاني، بيروت، 3/340، دار الكتب العلمية، 1991م .

⁸ الشافعي: الأم 3 / 58. دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية 1403 هـ - 1983 م.

وعند الحنابلة هي : كل آفة لا صنع للأدmi فيها كالريح، وَالْبَرْدِ، وَالْجَرَادِ، وَالْعَطَشِ⁹
التعريف المختار: الجائحة هي الآفة التي تهلك الحرث والنسل وتجتاح الأموال وتستأصلها،
وهي كل مصيبة عظيمة وفتنة كبيرة.

المطلب الثاني: تعريف فيروس كورونا:

فيروس كورونا عند منظمة الصحة العالمية: فيروسات كورونا هي فصيلة فيروسات واسعة الانتشار يُعرف أنها تسبب أمراضاً تتراوح من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الأشد حدةً، مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية (م أ ر س) ومتلازمة الالتهاب الرئوي الحاد الوخيم. (السا رس) وفيروس كورونا المستجد (كوفيد 19) هو سلالة جديدة من الفيروس لم يسبق اكتشافها لدى البشر.

وفيروس كورونا من فصيلة فيروسات كورونا الجديد؛ حيث ظهرت أغلب حالات الإصابة به في مدينة ووهان الصينية نهاية ديسمبر 2019م على صورة التهاب رئوي حاد.¹⁰

ومرض كوفيد- 19 هو مرض معد يسببه آخر فيروس تم اكتشافه من سلالة فيروسات كورونا ولم يكن هناك أي علم بوجود هذا الفيروس الجديد ومرضه قبل بدء تفشيه في مدينة ووهان الصينية في كانون الأول/ ديسمبر 2019 قد تحول كوفيد - 19 الآن إلى جائحة تؤثر على العديد من بلدان العالم.¹¹

و**عرف مجمع الفقه الإسلامي هذا المرض بأنه** : مرض الفيروس التاجي 2019 المعروف اختصاراً بكوفيد 19 : هو التهاب في الجهاز التنفسي بسبب فيروس تاجي جديد، وقد أعلنت منظمة الصحة أن هذا الوباء جائحة عالمية في العالمية رسمياً 11 مارس 2020م.¹²

⁹ ابن قدامة : المغني: 81/4 ، طبع مكتبة القاهرة. تحقيق: طه الزيني ومحمود عبد الوهاب فايد وعبد القادر عطا . ومحمود غانم غيث، مكتبة القاهرة، الطبعة الأولى، (1388 هـ = 1968م) - (1389 هـ = 1969م) ¹⁰ <http://www.emro.who.int/ar/healthtopics/corona-virus> موقع منظمة الصحة العالمية.

¹¹ موقع شبكة الجزيرة: <https://is.gd/K9eZ8e>

¹² مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي توصيات الندوة الطبية الفقهية الثانية لهذا العام، والتي عقدت عبر تقنية مؤتمرات الفيديو يوم 16 ابريل 2020 ،تحت عنوان "فيروس كورونا المستجد كوفيد - 19 وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية.

ويظن أن الفيروس حيواني المنشأ في الأصل ولكن الحيوان الخازن غير معروف حتى الآن بشكل مؤكد وهناك شبهات حول الخفاش وآكل النمل، وأما انتقاله من إنسان آخر فقد ثبت أنه واسع الانتشار، وتتراوح العدوى بين حامل الفيروس من دون أعراض إلى أعراض شديدة تشمل الحمى والسعال وضيق التنفس في الحالات المتوسطة إلى الشديدة، قد يتطور المرض خلال أسبوع أو أكثر من معتدل إلى حاد، ونسبة كبيرة من الحالات المرضية تحتاج إلى عناية سريريته مركزة.¹³

الجائحة كما مر هي الآفة التي تهلك الحرث والنسل وتجتاح الأموال وتستأصلها، وهي كل مصيبة عظيمة وفتنة كبيرة.

وقد رفعت منظمة الصحة العالمية مرتبة تفشي كوفيد- من درجة وباء إلى درجة جائحة.¹⁴

الخلاصة: أن الجائحة ظهور حالات لأمراض معدية في أكثر دول العالم بأسره، ويصعب السيطرة على الحالات المرضية على مستوى العالم، مما يهدد صحة الناس ويتطلب إجراء تدابير طبية سريعة، وخطط عاجلة لإنقاذ البشر.

¹³ مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الإسلامي توصيات الندوة الطبية الفقهية الثانية لهذا العام، والتي عقدت عبر تقنية مؤتمرات الفيديو يوم 16 أبريل 2020، تحت عنوان "فيروس كورونا المستجد كوفيد - 19 وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية.

¹⁴ المصدر السابق.

المبحث الثاني: التفريق بين الزوجين بالعيوب وهل كورونا من عيوب النكاح؟

يذكر الفقهاء عدداً من العيوب الزوجية التي إن وجدت بأحد الزوجين يكون الآخر بالخيار بين اختيار الزواج أو الفراق ومن هذه العيوب وجود مرض معد، أو مرض يتأذى بسببه أحد الزوجين من صاحبه، كالجدام والبرص.

ومرض كورونا يقاس على الجدام والبرص وذلك عندما يكون محتتماً وخاصة أنه أودى بحياة أكثر من مليوني شخص في العالم.

وقد اختلف الفقهاء في كيفية التفريق بين الزوجين للعيوب على ثلاثة أقوال:

- القول الأول:** جواز التفريق بعيوب الزوج فقط¹⁵، وهو قول الحنفية¹⁶.
- القول الثاني:** جواز التفريق بعيوب الزوجين، وهو قول جمهور الفقهاء¹⁷.
- القول الثالث:** عدم جواز التفريق بالعيوب في كل الأحوال، وهو قول الظاهرية¹⁸ والشوكاني¹⁹ وعمر بن عبد العزيز²⁰.
- أدلة القول الأول:**

من القرآن: قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾²¹.

- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ²² وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا²³ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ²⁴﴾

¹⁵ ومنها الجب والعنة والخصاء وهي عيوب جنسية تمنع الجماع، ابن نجيم: البحر الرائق شرح كنز الدقائق 205/4-206، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى 1418 هـ، 1997 م.

¹⁶ الكاساني: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع 327/2، المطبعة الجمالية - مصر، د.ت.

¹⁷ محمد بن عاصم: شرح ميارة والمسمى: الإلتقان والأحكام في شرح تحفة الحكام 199/1، دار الفكر، د.ت. الشربيني: مغني المحتاج 202/3، دار الفكر. د.ت، ابن قدامة: المغني 579/7.

¹⁸ ابن حزم: المحلى بالأثار 58/10، المكتب التجاري - بيروت د.ت، الشوكاني: نيل الأوطار 245/4، دار ابن حزم- بيروت، 1419، 1999، ابن رشد: بداية المجتهد 58/2، دار القلم- بيروت ط 1، 1408 هـ، 1988 م.

¹⁹ الشوكاني: محمد بن علي، ولد بهجرة شوكان سنة 1173 هـ، كان مجتهداً يدعو إلى العقيدة السلفية، تولى القضاء في اليمن، من مؤلفاته: نيل الأوطار والبدر الطالع وغيرهما، توفي حاكماً لصنعاء عام 1249 هـ، الزركلي: الأعلام 298/6.

²⁰ الخليفة الصالح والملك العادل، ولد سنة 21 هـ بالمدينة ونشأ بها، استوزره سليمان بن عبد الملك الشام، وولي بعهد من سليمان سنة 99 هـ، فممنع سب علي، مدة خلافته سنتان ونصف، دُس له السم فمات سنة 101 هـ، الزركلي: الأعلام 50/5.

²¹ سورة البقرة: الآية 229.

²² سورة البقرة: الآية 231.

وجه الدلالة: كما الإمساك بالمعروف، فينبغي أن يكون التسريح عند وجود علة مرضية كحرمان المرأة من الوطاء وغيره من العيوب فقد وقع الظلم على المرأة، فينبغي طلب التفريق بالمعروف.

من الحديث: طَلَّقَ عَبْدُ يَزِيدَ أَبُو رُكَّانَةَ زَوْجَتَهُ أُمَّ رُكَّانَةَ، وَنَكَحَ امْرَأَةً مِنْ مُزَيْنَةَ، فَجَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: مَا يُغْنِي عَنِّي إِلَّا كَمَا تُغْنِي هَذِهِ الشَّعْرَةُ - لَشَعْرَةٍ أَخَذْتُهَا مِنْ رَأْسِهَا - فَفَرَّقَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَأَخَذَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمِيَّةً، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ: **طَلَّقْهَا، ففعل، ثم قال: راجع امرأتك أم رُكَّانَةَ، فقال: إني طَلَّقْتُهَا ثَلَاثًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: قد علمتُ، ارجعها، وتلا: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ** ﴿ 2423

وجه الدلالة: أن المرأة جاءت تشتكي عدم قدرة أبي ركانة على جماعها فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بطلاقها أي فراقها، ومريض كورونا عندما يكون في حالة صعبة يُخاف أن ينقل العدوى إلى زوجته علاوة على أنه لا يستطيع جماعها.

من الإجماع: اجماع الصحابة على حق طلب المرأة التفريق من زوجها لعيوب فيه.²⁵

- **ومن المعقول:** أن الزوج يدفع الضرر بالطلاق، أما الزوجة لا يمكنها ذلك لأنها لا تملك الطلاق، من أجل ذلك كان لها التفريق دونه.²⁶

أدلة القول الثاني:

من الحديث: عن زيد بن كعب بن عجرة عن أبيه قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم العالية من بني غفار، فلما دخلت عليه ووضعت ثيابها رأى بكشحتها بياضاً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **البسي ثيابك والحقي بأهلك، وأمر لها بالصداق. وفي رواية ردها وقال: دلستموني، أو دلستم علي.**²⁷

²³ سورة الطلاق: الآية 1 .

²⁴ أبو داود: السنن في الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطلقات الثلاث، رقم: (2169): موسوعة الحديث الشريف، الكتب الستة دار السلام- الرياض، 1429 هـ.

²⁵ الكاساني: بدائع الصنائع 2/322، الشربيني: مغني المحتاج 3/203 .

²⁶ الكاساني: بدائع الصنائع 2/327، 328 .

²⁷ البيهقي: السنن الكبرى 7/256، 257. والكشغ ما بين الخاصرة إلى القصى من الجنب.

وجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى البرص في جسمها ردها بهذا العيب ، وهذا يدل على أن الرجل يحق له رد الزوجة بعيب يجده فيها ، وفيروس كورونا أشد فتكاً من البرص فيقاس عليه .

- قوله صلى الله عليه وسلم: **فر من المجذوم فرارك من الأسد.** 28

وجه الدلالة: أن النبي أمر المسلم أن يفر من المريض بالجذام كما يفر من الأسد ، وهذه مبالغة في طلب الإبتعاد ، فإذا كان المصاب أحد الزوجين بهذا المرض أو ما يشبهه من الأمراض المعدية ، فالفرار يمكن بالطلاق لا يكون إلا بالفسخ . 29 وكورونا مثله أو يشبهه فيشاركه في الحكم.

من الآثار : قول عمر رضي الله عنه : أيما رجل تزوج امرأة وبها جنون أو جذام أو برص فمسها ، فلها صداقها كاملاً . 30 **وجه الدلالة:** هذا القول من سيدنا عمر لا يكون من قبيل الإجتهد في الرأي ، بل من قبيل سماعه من الرسول أو ممن سمعه منه ، فدل على أن حكم من وجد به من أحد الزوجين أحد هذه العيوب أو مثيلاتها أن يتم التفريق بطلب المتضرر منهما .

أدلة القول الثالث: من الحديث: عن عروة عن عائشة أنه سمعها تقول : جاءت امرأة رفاعة الفُرْطِيَّ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إني كنت عند رفاعة فبتت طلاقاً فترجوت عبد الرحمن بن الزبير وإنما معه مثل هُدْبَةِ الثَّوْبِ ، فتبسّم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : **أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى تذوق عُسَيْلَتَهُ ويذوق عُسَيْلَتِكَ .** 31

وجه الدلالة: أن المرأة شكت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان زوجها لم يطأها وإن

28 البخاري: الصحيح في الطب، باب الجذام ، رقم (5707) موسوعة الحديث الشريف، الكتب الستة دار السلام- الرياض، 1429 هـ .

29 انظر: الكاساني : بدائع الصنائع 327/2 .

30 مالك: الموطأ في النكاح ، باب ماجاء في الصداق والحباء ، 2 / 526 ، رقم: (9) صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، سنة: 1406 هـ - 1985 م ، عبد الرزاق : المصنف 6/244 ، رقم: (10679) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، توزيع المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الثانية، 1403 هـ - 1983 .

31 البخاري: الصحيح في الطلاق ، باب إذا طلقها ثلاثاً ثم تزوجت ، رقم: (5317) ، مسلم : الصحيح في النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً حتى تنكح زوجاً غيره ، رقم: (1433) . موسوعة الحديث الشريف، الكتب الستة دار السلام- الرياض، 1429 هـ .

إحليله كالهديبة ، لا ينتشر إليها ، وتشكو ذلك وتريد مفارقتة ، فلم يجبها ولا أجل لها ولا فرق بينهما.³²

من الآثار: قول ابن مسعود : لا تُردُّ الحرة بعيب.³³

- **من المعقول:** كل نكاح صح بكلمة الله وسنة رسوله، فقد حرم الله بشرتها وفرجها على كل من سواه، فمن فرق بينهما بغير قرآن أو سنة ثابتة فقد دخل في صفة من ذمهم الله تعالى بقوله: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾.³⁵³⁴

مناقشة أدلة الظاهرية والترجيح: يترجح أدلة الجمهور المعتبرين للعيوب في الزوجين للأسباب التالية:

- قوة أدلة الجمهور ومنها: البسي ثيابك والحقي بأهلك، والفرار من الجذام كالفرار من الأسد.
- استدلال الظاهرية بحديث رفاعة وعدم التفريق بينهما لأن النبي صلى الله عليه وسلم علم مرادها وهو العودة الى زوجها فعاملها بخلاف مقصودها.
- أثر ابن مسعود : لا ترد الحرة بعيب يقابله أثر سيدنا عمر فيتكافآن.
- خوف العدوى من مرض كورونا وأثره في الفتك.

أسباب اعتبار كورونا من العيوب المعتبرة:³⁶ جعل الفقهاء المرأة الحامل حين الطلق كالمريض مرض الموت ومريض كورونا أشد خطراً من الحامل. - توقع التلف في المعركة أدى إلى جعل حكم المحارب كحكم مريض مرض الموت عند الفقهاء، وكذلك مريض كورونا يتوقع منه التلف لكثرة ما رأينا من الأموات.

- قياساً على راكب البحر عند هيجانه وكذلك هيجان الموت أثناء جائحة كورونا فقد تعدى المليونيين. اعتبار الفقهاء حكم الأمراض إلى الأطباء وقد صرحت منظمة الصحة العالمية باعتبار كورونا مرض خطير جداً.

³² ابن حزم: المحلى 62 / 10 .

³³ ابن أبي شيبة : المصنف في الحديث والآثار 176/4 ،الدار السلفية ، د. ت.

تجدد الإشارة أن معظم هذه العيوب قد تمت معالجتها بالطب الحديث وبذلك يسقط التفريق بالعيوب في حالة الشفاء من العيب ،أنظر الأحكام الشرعية في ضوء المستجدات الطبية والبيولوجية العصرية للدكتور جهاد حمد طبعة دار المعرفة ، بيروت ، 2010،الفصل الثاني أثر الجراحة في إزالة عيوب الأزواج.

³⁴ سورة البقرة: الآية 102.

ابن حزم : المحلى 61/10 .³⁵

³⁶ وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت : الموسوعية الفقهية 37 / 7- 6. يُرجى مراجعة ص 13 هامش 46.

المبحث الثالث : زواج المريض مرض الموت (مريض كورونا)

الزواج للمريض حاجة ملحة، لأنه قد يحتاج إلى من يخدمه أو يؤنسه، بشرط ألا يزيد المهر الذي يحدده على مهر المثل، فإن زاد عليه كانت الزيادة تبرعاً وصية موقوفة على إجازة الورثة إن زادت على ثلث التركة، فإن كانت في حدود هذا الثلث نفذت بدون إجازتهم.³⁷

تعريف مرض الموت عند الفقهاء: اختلف الفقهاء في تعريف مرض الموت على أقوال:

عند الحنفية: هو الذي أضناه المرض وصار صاحب فراش وهو الذي يخاف منه الموت غالباً³⁸: جاء في الفتاوى الهندية: المريض مرض الموت من لا يخرج لحوائج نفسه وقال في رد المحتار: كونه صاحب فراش ليس بشرط لكونه مريضاً مرض الموت بل العبرة للغلبة، ولو الغالب من هذا المرض فهو مرض الموت، وإن كان يخرج من البيت.³⁹

عند المالكية: هو المرض المخوف ما يحكم الطب أن الموت به كثير والمراد بالكثير ما يشتهر الموت عنه فلا يتعجب من حصوله منه لا لكونه الغالب من حال المرض.⁴⁰

وعند الشافعية: هو المرض المخوف واتصل به الموت.⁴¹ وقد عرفه النووي⁴² بقوله: المرض المخوف والمخيف هو الذي يخاف فيه الموت لكثرة من يموت به.⁴³

³⁷ الموسوعة الفقهية الكويتية: 979/4. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة: (من 1404 - 1427 هـ) الطبعة الثانية، دارالسلاسل - الكويت.

³⁸ الكاساني: بدائع الصنائع 3/ 224. ،محي الدين أرنك: الفتاوى الهندية، 4/176، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر، 1310هـ.

³⁹ محمد أمين، ابن عابدين: رد المحتار على الدر المختار، 3/384، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية 1386 هـ = 1966 م.

⁴⁰ عيش: منح الجليل شرح مختصر خليل، 6/128، دار الفكر - بيروت الطبعة: الأولى،: 1404 هـ - 1984 م.

⁴¹ الشيرازي: المهذب في فقه الامام الشافعي، 2/ 346، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، دت.

⁴² النووي: محي الدين يحيى بن شرف والنووي نسبة الى مدينة في حران ولد سنة 631 هـ ترك كما من المؤلفات منها: المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ورياض الصالحين، والأذكار وغيرها، توفي سنة 676 هـ ودفن في نوى، الذهبي: سير أعلام النبلاء 18/453، السبكي: طبقات الشافعية الكبرى 4/215. دار المعرفة- بيروت، دت،

⁴³ النووي، تحرير أفاظ التنبيه، ص241، تحقيق: عبد الغني الدقر: دار القلم، دمشق، ط1.

وعند الحنابلة: هو المَرَضُ المَخُوفُ الَّذِي يَتَّصِلُ بِالمَوْتِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنِ المَوْتُ بِسَبَبِهِ. 44
التعريف المختار: مرض الموت هو المرض المخوف لكثرة من يموت بسببه، وان لم يموت به.
 والمصاب بمرض كورونا يعد مرضاً مخوفاً عند دخول المريض العناية الفائقة ، وقد رأينا الأعداد الضخمة التي ماتت بسببه .

تعريف مرض الموت من الناحية الطبية: بأنه المرض الذي اجتمع عليه وصفان أولهما: أن يغلب الهلاك عادة ويرجع في هذا إلى الإحصاءات الطبية وإلى الأطباء في تحديد طبيعة الأمراض، ثانيهما: أن يعقبه الموت مباشرة سواء أكان الموت بسببه أم بسبب آخر. 45

وحكم الأمراض يُرجع فيها إلى أهل الإختصاص، هذا ما نص عليه جمهور الفقهاء، واعتبار كورونا عند الخطر ودخول المريض العناية الفائقة شبيه بمرض الموت ، وهذا ما نص عليه مجمع الفقه الإسلامي ومنظمة الصحة العالمية⁴⁶

حكم عقد زواج المريض مرض الموت (مريض كورونا)

اختلف الفقهاء في حكم زواج المريض مرض الموت على قولين:

القول الاول: جواز عقد نكاح المريض مرض الموت وهو قول الحنفية والشافعية والحنابلة وقول عند المالكية. 47

44 الموسوعة الفقهية 37 / 5- 6، البهوتي : كشاف القناع عن الإقناع 11 / 492. الناشر: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى، (1421 - 1429 هـ) = (2000 - 2008 م)
 45 أحمد إبراهيم: الأهلية وعوارضها في الشرع الإسلامي، ص383، بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، العدد الثالث، السنة الأولى، عام 1931 .

46 **قال المالكية الشافعية والحنابلة :** ما أشكل أمره من الأمراض يرجع فيه إلى قول أهل المعرفة، وهم الأطباء، وأنه يقبل قول الطبيب العدل إذا لم يقدر على طبيبين. عليش: منح الجليل شرح مختصر خليل، 6/128 . والمهذب 1 / 460، ابن قدامة: المغني 6 / 507، (مطبعة المنار بهامشه الشرح الكبير) ابن قدامة: المغني 6/202، الشافعي: الأم 4/112، ابن تيمية : الفتاوى الكبرى 5/440، وفي مرض كورونا حددت منظمة الصحة العالمية أن درجة الوباء يرقى إلى جائحة عالمية وأن كورونا مرضاً خطيراً لذلك يلحق بأحكام مريض مرض الموت في كل حالاته. مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الاسلامي توصيات الندوة الطبية الفقهية الثانية لهذا العام، والتي عقدت عبر تقنية مؤتمرات الفيديو يوم 16 ابريل 2020 ،تحت عنوان "فيروس كورونا المستجد كوفيد - 19 وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية

47 المرغيناني، شرح فتح القدير، 5 / 911، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط9، سنة1555م، الكاساني: بدائع الصنائع 7/337-228، روضة الطالبين 12/310 ، ، ابن قدامة: المغني 6 / 392 ، محمد الخرشني: شرح الخرشني على مختصر خليل وبهامشه حاشية العدوي، 3/234.

القول الثاني: بطلان عقد نكاح المريض مرض الموت وهو المعتمد والمشهور عند المالكية.⁴⁸
أدلة القول الأول:

من القرآن: واستدل لذلك بعموم قول الله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾⁴⁹
 فإن الآية تدل بعمومها على صحة زواج من أشرف على الموت، وقد روي عن عدد من الصحابة أنه استحب الزواج قبل الموت، فعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنْ أَجْلِي إِلَّا عَشْرَةُ أَيَّامٍ، وَأَعْلَمُ أَنِّي أَمُوتُ فِي آخِرِهَا، وَلِي فِيهِنَّ طَوْلُ النِّكَاحِ، لَتَزَوَّجْتُ مَخَافَةَ الْفِتْنَةِ.⁵⁰

من الآثار: روى الإمام الشافعي بلاغاً عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال في مرضه الذي مات فيه: زوجوني لا ألقى الله تبارك وتعالى وأنا اعزب.⁵¹

ومن المعقول: حاجته إلى الخدمة فإن ظهر منه الاضرار في تزويجه لم يجز، وإن لم يظهر منه الاضرار، وظهر منه الحاجة إليه في خدمة أو غيرها جاز. **ومن المعقول أيضاً:** أنه عقد معاوضة يصح في الصحة، فيصح في المرض كالبيع، ولأنه نكاح صدر من أهله في محله بشرطه، فيصح كحال الصحة، وقد روينا أن عبد الرحمن بن أم الحكم تزوج في مرضه ثلاث نسوة، أصدق كل واحدة ألفاً ليضيق بهن على امرأته.⁵² ويشركنها في ميراثها، فأجيز ذلك، وإذا ثبت صحة النكاح ثبت الميراث بعموم الآية.⁵³

والقول الآخر عند المالكية يقول: أن منع النكاح المذكور وإن أذن الوارث مقيد بعدم الاحتياج

⁴⁸ ابن يونس التميمي الصقلي: الجامع لمسائل المدونة، 720/10، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، 1434 هـ - 2013 م، مختصر خليل ص 102، المحقق: أحمد جاد الناشر: دار الحديث-القاهرة الطبعة: الأولى، 1426هـ/2005م، ابن رشد الحفيد: بداية المجتهد، 69/3، دار الحديث - القاهرة، د ط، سنة: 1425 هـ - 2004 م.

⁴⁹ سورة النساء: الآية: (3)

⁵⁰ سنن سعيد بن منصور كتاب الوصايا باب الترغيب في النكاح 1/164، رقم: (493). المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي الدار السلفية - الهند الطبعة: الأولى، 1403 هـ - 1982 م.

⁵¹ الشافعي: الأم: 4/109.

⁵² سنن سعيد بن منصور: كتاب الوصايا، باب تزويج الجارية الصغيرة، 206/1، رقم: (643) الدار السلفية - الهند الطبعة: الأولى، 1403 هـ - 1982 م.

⁵³ ابن قدامة: المغني 6/392.

إلى النكاح أو إلى من يقوم به ويخدمه في مرضه وعليه إن احتاج إلى ذلك جاز له النكاح، وإن منعه الوارث منه.⁵⁴

أدلة القول الثاني: قال مالك: ومن تزوج امرأة في مرضه ودخل بها فرق بينهما، وكان صداقها في ثلثه مبدئاً على الوصايا والعق، ولا ترثه، وإن فسخ قبل البناء فلا صداق لها ولا ميراث.⁵⁵

ومن المعقول: النهي عن إدخال وارث وإنما لم يمنع من وطء زوجته؛ لأن في النكاح إدخال وارث محقق وليس عن كل وطء حمل.⁵⁶

قال في حاشية الدسوقي: ومذهبنا أنه فاسد يفسخ قبل الدخول وبعده إلا أن يصح المريض منهما فلا يفسخ.⁵⁷

ومن المعقول: في مسألة زواج المريض مرض الموت إلى تردد الزواج بين البيع والهبة، وذلك لأنه لا تجوز هبة المريض إلا من الثلث، ويجوز بيعه، ومن أسباب الاختلاف أيضاً هو شبهة اتهام المريض في قصده بإضرار ورثته بإدخال وارث جديد على التركة.⁵⁸

وخلاصة الأدلة العقلية التي استدل بها فقهاء المالكية على حرمة زواج المريض في مرض موته تطبيقهم لقاعدة سد الذرائع فأبطلوا هذه الصورة من الزواج معاملة للزوج بنقيض مقصوده وسُد الباب أمام إدخال وارث جديد على ورثته مع إمكانية أن ترزق منه بالولد.

الترجيح: وخلاصة القول في حكم زواج المريض مرض الموت أن ينظر له في حاله وقت التزويج هل المريض محتاج فعلاً لهذا الزواج أم لا، على أن يترك بيانه لأهل الإختصاص والطب، فإن دلت الدلائل على أنه قصد بالنكاح خيراً لا يُمنع من الزواج، وإن دل على أنه قصد الإضرار بورثته مُنِع من ذلك.

⁵⁴ محمد الخرشى: شرح الخرشى على مختصر خليل وبهامشه حاشية العدوي 234/3. المطبعة الكبرى الأميرية ببلاط مصر، الطبعة: الثانية، 1317 هـ، القرافي، الذخيرة 4/ 210، تحقيق: محمد بوخبزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت الطبعة: الأولى، 1994 م.

⁵⁵ ابن يونس: الجامع لمسائل المدونة، 261/9.

⁵⁶ محمد الخرشى: شرح الخرشى على مختصر خليل وبهامشه حاشية العدوي، 234/3.

⁵⁷ الدسوقي، الحاشية على الشرح الكبير 1/ 155، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر. د.ت.

⁵⁸ ابن رشد، بداية المجتهد، 3 / 69.

المبحث الرابع: أثر جائحة كورونا في إجراء عقود الزواج عبر وسائل التواصل الحديثة

الإيجاب والقبول ركنان من أركان النكاح ، لا يصح بدونهما ، والإيجاب هو اللفظ الصادر من الولي أو وكيله . والقبول : هو اللفظ الصادر من الزوج أو وكيله ، ويشترط أن يكون الإيجاب والقبول في مجلس واحد ، وإن تراخى القبول عن الإيجاب صح ما دام في المجلس ولم يتشاغلا بما يقطعه عرفاً ولو طال الفصل ؛ وإن تفرقا قبل القبول بعد الإيجاب بطل الإيجاب وكذا إن تشاغلا بما يقطعه عرفاً ، لأن ذلك إعراض عنه أشبه ما لو رده ، كما تشترط الشهادة لصحة النكاح.⁵⁹

وقد تطورت وسائل الإتصال الحديثة بحيث أصبح الإنسان عبرها يتكلم مع غيره مشاهداً لصورته وكذلك يتكلم مجموعة من الناس مع بعضهم وهم يشاهدون بعضهم البعض ولو كان بعضهم في أدنى الأرض وبعضهم في أقصاها، وقد حلت جائحة كورونا واحتُجز الناس في بيوتهم وأُقفلت المطارات والحدود ومُنع التجول فهل يجوز عقد القران أي النكاح عبر تطبيق مشاهدة الفيديو أي (الزوم) عبر وسائل التواصل الحديثة أثناء جائحة كورونا؟⁶⁰

وبناء على ذلك فقد أطلقت وزارة العدل في دولة الإمارات العربية المتحدة ، خدمة الزواج عن بُعد التي تجمع المأذون والعريس والعائلة إلكترونياً عبر شاشة الفيديو، في ظل الحد من التنقل المفروض على سكان الدولة بسبب فيروس كورونا المستجد، وذلك بعد أن كانت خدمات الحكومة الإلكترونية تسمح في السابق بإتمام جزء من إجراءات الزواج عن بعد، لكن يمكن حالياً إنهاء كل الخطوات المطلوبة من عقد القران إلى مصادقة المحكمة من دون الحاجة لمغادرة البيت.⁶¹

وأعلن حاكم ولاية نيويورك، أندرو كومو، خلال مؤتمر صحفي ، أن الزواج عبر تقنية الزوم أصبح قانونياً الآن في نيويورك، التي تشهد أعلى عدد للوفيات بسبب فيروس كورونا بالولايات المتحدة.⁶²

⁵⁹ الكاساني بدائع الصنائع 229/2، ابن رشد : بداية المقتصد ونهاية المجتهد 32/2، الشيرازي: المهذب 426/2، البهوتي: كشف القناع 240/11.

⁶⁰ تطبيق الزوم هو برنامج من برامج مؤتمرات الفيديو تم تطويره بواسطة زوم لاتصالات الفيديو. يوفر خدمة الدردشة المرئية التي تسمح بما يصل إلى 100 جهاز في وقت واحد مجاناً، وإن كان ذلك مع تقييد الوقت لمدة 40 دقيقة للحسابات المجانية. ويكيبيديا.

⁶¹ <https://alwan.elwatannews.com/news/details/4708993/%D9%85%D8>

⁶² <https://www.skynewsarabia.com/varieties/1337907-%D8%A8%D8%B3%D8%A8%D8%A8>

إجراء عقد النكاح عبر وسائل التواصل الحديثة عند الفقهاء المعاصرين: اختلف الفقهاء المعاصرون في إجراء عقد النكاح عبر وسائل التواصل الحديثة على قولين:

القول الأول: عدم جواز إجراء عقد النكاح عبر الأنترنت والهاتف وهو قول مجمع الفقه الإسلامي (الرأي القديم)⁶³ وفتوى اللجنة الدائمة⁶⁴ والدكتور نصر فريد واصل مفتي مصر⁶⁵ والدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين⁶⁶ والدكتور عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر⁶⁷ وربحي جديلي⁶⁸ والدكتور يوسف القرضاوي⁶⁹ والدكتور أحمد ذياب شويديح رئيس لجنة الإفتاء بالجامعة الإسلامية في غزة⁷⁰ .⁷¹

القول الثاني: جواز إجراء عقد النكاح بوسائل التواصل (عبر المكالمات المرئية الزوم):

⁶³ قرار رقم : 52 (6/2) مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمره السادس بجدة في المملكة العربية السعودية من 17-23 شعبان 1410 هـ الموافق 14-20 آذار (مارس) 1990 ، مجلة المجمع (العدد ، السادس، ج2 ص785) كتاب مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة 958/6 ، قرار رقم (6 /3/54)

<https://iifa.aifi.org/ar/1789.html>.

⁶⁴ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش ، 91-90/18 ، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض.

⁶⁵ عبد المنان التالبي: إبرام عقود النكاح عبر وسائل الاتصالات الحديثة - دراسة فقهية حديثة ص 12. نسخة الكترونية عبر المكتبة الشاملة.

⁶⁶ المصدر السابق ، عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين (1933 - 13 يوليو 2009) (1352 هـ - 20 رجب 1430 هـ) فقيه إسلامي مدرّس، سعودي حاصل على الدكتوراه في الفقه وأصوله، من مواليد قرية محيرقة في مدينة القويعة، له العديد من الدروس والمحاضرات والمؤلفات، توفي في مستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض يوم الاثنين 20 رجب 1430 هـ عن عمر يقارب 77 سنة بعد أن عانى من المرض، من كتبه أخبار الأحاد في الحديث النبوي والتدخين مادته وحكمه في <https://ar.wikipedia.org/wiki/>.

⁶⁷ عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الناصر: العقود الإلكترونية، دراسة فقهية مقارنة: ص - 18، 19 ، جامعة الإمارات، سنة 1424 هـ 2003 م . وهو أستاذ بقسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، قسم الدراسات الإسلامية، جامعة الملك سعود <https://faculty.ksu.edu.sa/ar/aalnaseer>

⁶⁸ ربحي الجديلي: حكم إجراء العقود بوسائل الاتصالات الحديثة: ، ص 27-29 . ربحي عبد القادر موسى الجديلي

الدرجة العلمية ماجستير التخصص إدارة أعمال الجامعة الإسلامية، غزة

<https://ar.cst.ps/index.php/undergraduate-programs-19/orga-struc-afs/673-rjedeli>

⁶⁹ <https://fiqh.islamonline.net/%D8%B1%D8%A3%D9%8A>

⁷⁰ فتاوى شرعية: أحمد ذياب شويديح، ص 68، :غزة (فلسطين):الجامعة الإسلامية 2003، خان يونس-مكتبة الجنوب المركزية. -9808-AFD-9808-<https://search.emarefa.net/ar/detail/>

⁷¹ عبد المنان التالبي: إبرام عقود النكاح عبر وسائل الاتصالات الحديثة - دراسة فقهية حديثة ص 10-11-12.

وهو قول مجمع الفقه الإسلامي (فتوى جديدة وقت كورونا) 72 المجلس الاسلامي السوري 73 والعلماء د محمد عقله ود وهبة الزحيلي، والشيخ مصطفى الزرقا 74، وأفتى به الشيخ ابن باز رحمه الله إذا أمن التلاعب 75 والدكتور: إبراهيم فاضل الدبو 76 .

72 مجمع الفقه الإسلامي https://www.oic-oci.org/topic/?t_id=23343&t_ref=13985&lan=ar

توصيات الندوة الطبية الفقهية الثانية لهذا العام، والتي عقدت عبر تقنية مؤتمرات الفيديو يوم 16 ابريل 2020، تحت عنوان "فيروس كورونا المستجد (كوفيد - 19) وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية".

73 المجلس الاسلامي السوري اجاز عبر المكالمات المرئية رقم الفتوى 21: تاريخ الفتوى: الثلاثاء 07 جمادى الثاني 1440هـ الموافق 12 شباط/فبراير 2018م <https://sysic.com/?p=7442>

74 موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر: وهبة الزحيلي، 3/ 223_247. دار النشر: دار الفكر، دمشق سنة النشر: 1433هـ - 2012م، الطبعة: الثالثة، د محمد عقله مجلة مجمع الفقه 876/2، 888 حكم اجراء العقود بوسائل الاتصالات الحديثة ص 113، دار الضياء ط 1 عمان 1404، 1986 .

الدكتور محمد عقله الإبراهيم، ولد في 1946م، من بلدة كتم في محافظة اربد، بدأ تدريسه في جامعة اليرموك منذ 1977، وانتهى في 2017، قد تولى عمادة كلية الشريعة في جامعة اليرموك عند تأسيسها خلال الفترة 1990-1994م، له عدة مؤلفات في فقه العبادات، وفي نظام الإسلام، وفي الفقه المقارن، وصدرت آخر مؤلفاته هذا العام بعنوان: "من قاموس النبوة، <https://ar-ar.facebook.com/Bunyan.yu/posts/971308913379993/> من صفحة بُنيان على الفيس بوك.

وهبة بن مصطفى الزحيلي الدمشقي (1932 - 8 أغسطس 2015)، أحد أبرز علماء أهل السنة والجماعة من سوريا في العصر الحديث، عضو المجامع الفقهية بصفة خبير في مكة وجدة والهند وأمريكا والسودان. ورئيس قسم الفقه الإسلامي ومذاهبه بجامعة دمشق، كلية الشريعة. حصل على جائزة أفضل شخصية إسلامية في حفل استقبال السنة الهجرية التي أقامته الحكومة الماليزية سنة 2008 في مدينة بوتراجاي.

مصطفى أحمد الزرقاء (1904- 3 يوليو 1999) عالم سوري من أبرز علماء الفقه في العصر الحديث، عينته وزارة الأوقاف في الكويت خبيراً للموسوعة الفقهية فيها سنة 1966، درس في عدد كبير من كليات الشريعة في سوريا والجامعة الأردنية والخليج، يعتبر حجة في الاجتهاد مثل قضايا البنوك والتلقيح الاصطناعي والبيوع الحديثة، حصل على جائزة الملك فيصل العالمية للدراسات الإسلامية عام 1404 هـ تقديراً لإسهاماته المميّزة في مجال الدراسات الفقهية، وخاصة كتابه: «المدخل إلى نظرية الالتزام في الفقه الإسلامي» <https://ar.wikipedia.org/wiki/>

75 فتاوى ابن باز فتوى رقم 2201، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (12 ذو الحجة 1330 هـ - 22 نوفمبر 1912 / 27 محرم 1420 هـ - 13 مايو 1999)، قاض وفقه سعودي، ولد في الرياض لأسرة علم، وتلقى علومه من مشايخ وعلماء بلده، شغل منصب مفتي عام المملكة العربية السعودية منذ عام 1413 هـ الموافق 1992 حتى وفاته، بالإضافة لرئاسة هيئة كبار العلماء السعودية، ورئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ورأس المجلس التأسيسي لرابطة العالم الإسلامي، ورئاسة المجمع الفقهي الإسلامي، وشغل مدير الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة لخمس سنوات، حصل ابن باز على جائزة الملك فيصل لخدمة الإسلام سنة 1402 هـ الموافق 1982. بلغت مؤلفات ابن باز أكثر من 41 كتاباً، <https://ar.wikipedia.org/wiki/> شملت على العديد من علوم الشريعة من فقه وعقيدة وفتوى وفكر إسلامي

76 مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد السادس، 2/ 867 . فضيلة الشيخ إبراهيم الدبو رحمه الله (1937م - 2011م) ولد في مدينة هيت بمحافظة الأنبار وهي من المدن العربية في العراق، وذلك في عام 1937م، عين أستاذاً في كلية الآداب في جامعة العلوم التطبيقية في عمان حتى العام 1999م، ثم انتقل بعدها إلى مسقط بسلطنة عُمان ليُدرس هناك حتى العام 2001م.

والشيخ: بدر أبو العينين⁷⁷ والدكتور: عبد الرحمن بن عبد الله السند⁷⁸ والدكتور: عبد الله بن عبد العزيز الجبرين⁷⁹ والدكتور: محمد بن يحيى بن حسن النجدي⁸⁰ والدكتور: أسامة عمر سليمان الأشقر.⁸¹

= ، ثم استقر به المقام في المنامة عاصمة مملكة البحرين ، للتدريس في جامعتها بكلية الآداب حتى رحيله عن هذه الحياة، من أهم مؤلفاته في فقه المعاملات المالية والاقتصاد الإسلامي عقد المضاربة وشركة الأبدان بين المجوزين والمبطلين وشركة الوجوه أو المفاليس،

<https://www.facebook.com/mashurajournal.qa/photos/a.152974718727999>

2/1551425281778849/?type=3

⁷⁷ أحكام الزواج والطلاق في الإسلام: بدران أبو العينين ص41، القاهرة ، 1961. لم أجد له ترجمة.

⁷⁸ مسائل فقهية معاصرة ص 94، دار النشر: هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، سنة 2016 م 1427هـ.

الشيخ الدكتور **عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد السند** الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في السعودية، عين في 29 يناير 2015، كان يشغل سابقاً منصب مدير الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، حاصل على الدكتوراه في الفقه المقارن بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية وكانت الرسالة بعنوان «أحكام تقنية. المعلومات

<https://ar.wikipedia.org/wik>

⁷⁹ **عبد الله بن عبد العزيز الجبرين**: شرح عمدة الفقه للموفق ابن قدامة، كتاب النكاح ص 1248 ، دار الوطن، الرياض ، هو فضيلة الشيخ الدكتور / عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن حمادة الجبرين، ولد في بلدة الرين ، التابعة لمحافظة القويعية ، بمنطقة الرياض ، بالمملكة العربية السعودية ، عام 1378هـ، عمل عضو إفتاء بالرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء بالرياض ، لمدة أربع سنوات من 1431/3/1هـ إلى 1435/3/1 هـ ، إضافة إلى عمله في الجامعة ، له عدة مؤلفات، بعضها كتب، وبعضها رسائل، وبعضها بحوث، وهي كما يلي متن: (تسهيل العقيدة الإسلامية) وقد طبع مع شرحه الآتي شرح تسهيل العقيدة الإسلامية وضوابط تكفير المعين ،صفحة الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء في السعودية

<https://www.alifta.gov.sa/Ar/lftaContents/Pages/abdullah-bingbreen.aspx>

⁸⁰ **محمد بن يحيى النجدي**، حكم إبرام عقد الزواج عن طريق الوسائل الإلكترونية – لم أرف له على ترجمة.نقلته عن إبرام عقود النكاح عبر وسائل الاتصالات الحديثة - دراسة فقهية حديثة، عبد المنان التالي، بحث غير مطبوع عن المكتبة الشاملة.

⁸¹ مستجدات فقهية معاصرة في قضايا الزواج والطلاق: أسامة الأشقر ص، 101-123،، دار النشر. دار النفائس الأردن. الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: 1420، **عمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر** (1940م - 10 أغسطس 2012)، أحد علماء الدين السنة شغل سابقاً منصب أستاذ في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية في عمان الأردن،من مؤلفاته: **مقاصد المكلفين فيما يتعد به رب العالمين وأصل الاعتقاد و القياس بين مؤيديه ومعارضيه**<https://ar.wikipedia.org/wik>

أدلة القول الأول:

عدم توفر الإشهاد : لعدم وجود الشهادة ، مع التسليم بأن وجود شخصين على الهاتف في نفس الوقت له حكم المجلس الواحد ، أما الإشهاد في الزواج لا يتوفر في الهاتف وغيره.⁸²

احتياطاً للنكاح : لأنه يمكن أن يُقلد الصوت ويحصل الخداع ، ونظراً إلى ما كثر في هذه الأيام من التغرير والخداع ، والمهارة في تقليد بعض الناس بعضاً في الكلام وإحكام محاكاة غيرهم في الأصوات حتى إن أحدهم يقوى على أن يمثل جماعة من الذكور والإناث صغاراً وكباراً.⁸³

وهذا الدليل والذي قبله عن الهاتف فقط قبل تطور وسائل التواصل الإجتماعي.

عناية الشريعة الإسلامية بحفظ الفروج والأعراض : والإحتياط لذلك أكثر من الاحتياط لغيرها من عقود المعاملات.

تحقيقاً لمقاصد الشريعة : ومزيد عناية في حفظ الفروج والأعراض حتى لا يعيب أهل الأهواء ومن تحدثهم أنفسهم بالغش والخداع.⁸⁴

قياساً على عدم جواز إجراء عقد النكاح بواسطة الكتابة عند جمهور الفقهاء.⁸⁵

وجه الدلالة : عقد النكاح له خطر عظيم، وهو عقد فيه معنى العبادة، ويقوم على الاحتياط، وقد احتاط جمهور العلماء له فمنعوا عقد النكاح بالكتابة، وذلك احتياطاً لأمر النكاح، والمحاذير الشرعية في النكاح عبر الانترنت أعظم، فوجب منعها من باب أولى.

⁸² قرار المجمع رقم : 52 (6/2) بشأن حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة

⁸² فتاوى اللجنة الدائمة 91/18 ، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الناشر: رئاسة إدارة ⁸³ البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض.

⁸³ المصدر السابق

⁸⁵ الحطاب :مواهب الجليل 419/3. دار الفكر الطبعة: الثالثة، 1412 هـ - 1992 م

الشربيني : مغني المحتاج 230/4، دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م.

البهوتي: شرح منتهى الإرادات 632/2، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1993 م.

أدلة القول الثاني:

اعتبروا النكاح عبر الانترنت نظير النكاح بالكتابة لا يختلف عنها، واشترطوا له ما يشترط للنكاح بالكتابة من ولي، وإشهاد.⁸⁶

وقد أخذ الفقهاء المعاصرون بقول الحنفية الذين أجازوا عقد النكاح بواسطة الكتابة، قال في البدائع: ولو أرسل إليها رسولاً وكتب إليها بذلك كتاباً فقبلت بحضرة شاهدين سمعا كلام الرسول وقراءة الكتاب جاز ذلك لاتحاد المجلس من حيث المعنى؛ لأن كلام الرسول كلام المرسل؛ لأنه ينقل عبارة المرسل، وكذا الكتاب بمنزلة الخطاب من الكاتب، فكان سماع قول الرسول وقراءة الكتاب سماع قول المرسل وكلام الكاتب معنى.⁸⁷

أما قول مجمع الفقه الإسلامي الجديد أثناء جائحة كورونا فهو: يجوز عقد النكاح عبر وسائل الاتصال المتعددة عند الحاجة ما دام يحتوي على الأركان والشروط اللازمة، وذلك بمعرفة السلطات المعنية.⁸⁸

لإمكان مشاهدة طرفي العقد حال إبرام العقد والتلفظ بالإيجاب والقبول، ولانتفاء الخداع والخطأ غالباً، والتأكيد على أهمية أخذ جميع الاحتياطات اللازمة للتأكد من صحة هذا الزواج ونفي الغش أو الغرر عنه، ومنع الخلاف حوله في المستقبل من: التأكد من سماع جميع الأطراف لما يجري في العقد، وخاصة الشهود، والتأكد من فهمهم لكل ما يقال، بإعادة التلفظ به، واحتفاظ كل طرف بما يمكن من إثبات هذا العقد سواء تسجيل صوتي أو مرئي، أو عقد كتابي، ونحو ذلك لتكون وسيلة إثبات عند الحاجة.⁸⁹

⁸⁶ د محمد عقلة : حكم اجراء العقود بوسائل الاتصالات الحديثة ص 113 ، دار الضياء ط 1 عمان 1404 ، 1986 . اشترط الحنفية سماع الشهود بمحتوى الكتاب، وأن يكون قبول الزوجة بالقول؛ إذ الكتابة من الطرفين بلا قول لا تكفي. ابن نجيم: البحر الرائق 90/3، الحصكفي: الدر المختار وحاشية ابن عابدين 12 /3 ، مجلة مجمع الفقه 876/2 ، 888 حكم اجراء العقود بوسائل الاتصالات الحديثة.

⁸⁷ الكاساني: بدائع الصنائع 233/2 .

⁸⁸ منظمة التعاون الاسلامي 88ar88?t_id=23343&t_ref=13985&lan=ar88 https://www.oic-oci.org/topic/?t_id=23343&t_ref=13985&lan=ar88

مجمع الفقه، توصيات الندوة الطبية الفقهية الثانية لهذا العام، والتي عقدت عبر تقنية مؤتمرات الفيديو يوم 16 ابريل 2020، تحت عنوان "فيروس كورونا المستجد (كوفيد - 19) وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية".

⁸⁹ المجلس الإسلامي السوري 7442?p=7442 <https://sy-sic.com/?p=7442>

قياساً على عقد البيع بين المتنادين، قال في المجموع: ولو تناديا وهما متباعدان وتبايعا صح البيع بلا خلاف.⁹⁰

وجه الدلالة: أن المناداة بين المتبايعين كالكلام بين العاقدين والشهود عبر الزوم فيقاس هذا على ذلك.

خلاصة القول: أنه عبر تطبيق مكالمات الفيديو (الزوم) تنتفي كل أنواع الخدع وتتحقق رؤية الشهود واتحاد المجلس وكل الشروط المطلوبة لإجراء عقد الزواج.

الترجيح:

يترجح جواز عقد النكاح عبر تطبيق مكالمات الفيديو (الزوم) عند الضرورة كوجود جائحة كورونا ، للأسباب التالية:

يتم من خلاله التحقق من شخص الزوج والولي ، وسماع الشاهدان الإيجاب والقبول ، وهو مقتضى فتوى اللجنة الدائمة التي منعت النكاح لأجل الاحتياط وخوف الخداع.

يُحل إشكال اتحاد المجلس ، فإن الاتصال الهاتفي بالفيديو (الزوم) من الطرفين في نفس الوقت يأخذ حكم المجلس الواحد.

والشهادة على هذا العقد ممكنة ، بسماع صوت المتكلم ورؤيته عبر الفيديو ويمكن مشاهدة الولي وسماع صوته أثناء الإيجاب ، كما يمكن مشاهدة الزوج أيضاً .

⁹⁰ النووي المجموع: 9/ 181. مطبعة التضامن الأخوي - القاهرة عام: 1344 - 1347 هـ .

الفصل الثاني: جائحة كورونا وأثرها في فقه الطلاق والميراث

المبحث الأول: طلاق مريض مرض الموت (مريض كورونا)

مع إنتشار فيروس كورونا المستجد (كوفيد 19)، واستمرار التعطيل القسري لأغلب الناس، ومنع التجول من قبل السلطات، و ارتفاع حالات الوفاة في العالم، لجأ البعض من مرضى كورونا إلى طلاق الزوجات بما يسمى طلاق الفار ، أو طلاق مريض مرض الموت ، وذلك بأن يقدم الزوج بتطبيق زوجته في مرضه ليحرمها من حقها الشرعي بالميراث، وحين ثبوت تعدد الزوج الطلاق إذا شعر بإقتراب لحظة الوفاة لحرمان الزوجة من حقوقها، فهل يجب بأن يُعامل بخلاف مقصوده، وألا يعتد بالآثار المترتبة على الطلاق؟! أم العكس.

طلاق الفرار وقت كورونا لحرمان الزوجة من الميراث.

هو الطلاق **طلاقاً** بائناً الذي يوقعه الزوج إذا كان في مرض الموت أو في حالة يغلب معها الظن على هلاكه بقصد الفرار من ميراث زوجته (مطلقته) **بغير رضاها** أي حرمانها من ميراثه ، على أن يكون موته في مرضه أو ما تعرّض له من أخطار مهلكة.

حكم وقوع طلاق المريض مرض الموت:

يقع طلاق المريض مرض الموت رجعيّاً كان أو بائناً كالصحيح، وهذا باتفاق المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة.⁹¹ وذلك لما صح نكاح المريض، فحله بالطلاق أولى أن يصح؛ لأن عقد النكاح أغلظ من حلّه، ولأنه لما صح منه الظّهار والإيلاء، كان أولى أن يصحّ منه الطلاق؛ لأنّ حكمه أغلظ.⁹² **حق الزوجة المطلقة فراراً في الميراث:**

اختلف الفقهاء في ميراث الزوجة المطلقة من مريض مرض الموت على قولين:

القول الأول: تترث وهو قول الحنفية والمالكية ووجه عند الشافعية والحنابلة.⁹³

القول الثاني: لا تترث وهو قول أبو يوسف⁹⁴ من الحنفية ووجه عند الشافعية.⁹⁵

⁹¹ البابرتي: العناية شرح الهداية مطبوع بهامش: فتح القدير للكمال ابن الهمام/4، 315، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة: الأولى، 1389 هـ = 1970 م ، عيش : منح الجليل 4/ 15-16، الشربيني:مغني المحتاج 4/ 478 ،البهوتي: كشاف القناع 10/495 ، الماوردي الحاوي الكبير 10/ 263.

⁹² الماوردي :الحاوي الكبير 10/ 263.

⁹³ البابرتي:العناية شرح الهداية 4/ 315 ، عيش : منح الجليل 4/15-16، الشربيني: مغني المحتاج 4/ 478 ..البهوتي: كشاف القناع 10/495 ، الماوردي :الحاوي الكبير 10/263 .

⁹⁴ أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري الكوفي القاضي الحنفي، ولد سنة 113 هـ ولزم أبا حنيفة 17 سنة، له مصنفات من أشهرها: كتاب الخراج، توفي سنة 182 هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (8/ 535)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة ط3، 1405 هـ - 1985 م.

⁹⁵ العناية شرح الهداية 4/ 315 ،الشربيني: مغني المحتاج 4/ 478 . الماوردي :الحاوي الكبير 10/263.

نصوص فقهاء القول الأول وأدلتهم:

قال الحنفية: تكون عدتها أطول الأجلين؛ عدة الطلاق أو عدة الوفاة، فإن كانت عدة الطلاق أطول اعتدت بها، وإن كانت عدة الوفاة هي الأطول كانت هي العدة؛ وذلك كي لا تحرم المرأة من حقها في الميراث الذي أراد الزوج الفرار منه بالطلاق، فترث طالما في عدتها.⁹⁶

قال المالكية: ترث، ولو مات بعد انقضاء عدتها، وبعد نكاح زوج آخر، معاملة له بنقيض قصده.⁹⁷

قال الحنابلة: ترث الزوجة إذا طلقها في مرض موته سواء توفي في العدة أم بعدها ما لم تتزوج، فإذا تزوجت سقط حقها، وللإمام أحمد روايتان: إحداهما يتفق فيها مع الحنفية؛ وهي أنها لا ترث بعد انقضاء عدتها، وإن لم تتزوج، والثانية أنها ترث ما لم تتزوج، وهي الصحيحة والمشهورة.⁹⁸

الأدلة من الآثار: أن عثمان رضي الله عنه ورث تماضر بنت الأصبع الكلبية من عبد الرحمن بن عوف وكان طلقها في مرضه فبتها،⁹⁹ واشتهر ذلك في الصحابة ولم ينكر، فكان كالإجماع. وروى عروة أن عثمان قال لعبد الرحمن: لئن مت لأورثتها منك، قال: قد علمت ذلك.¹⁰⁰

⁹⁶ العناية شرح الهداية 4 / 315 .

⁹⁷ عlish : منح الجليل 16-15/4 .

⁹⁸ البهوتي: كشف القناع 10 / 495.

⁹⁹ ابن أبي شيبة : المصنف 4 / 171، رقم: (19033) دار التاج - لبنان، مكتبة الرشد - الرياض، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الأولى، 1409 هـ - 1989 م .

¹⁰⁰ ابن حزم : المحلى بالآثار، 9 / 489، المحقق: عبدالغفار سليمان البنداري الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، البيهقي: السنن الكبرى، 7 / 593، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م، عبد الرزاق: المصنف 7 / 62، رقم: (12195) ، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، توزيع المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الثانية، 1403 هـ - 1983، والدارقطني: السنن 5 / 113، رقم: (4051) حقه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2004 م. الشافعي : المسند ، ص 294 ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، صححت هذه النسخة: على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية والنسخة المطبوعة في بلاد الهند عام النشر: 1400 هـ.

نصوص فقهاء القول الثاني وأدلتهم:

قال أبو يوسف: أن النكاح قد انقطع قبل الموت بالطلاق ولزمتها ثلاث حيض، وإنما تجب عدة الوفاة إذا زال النكاح في الوفاة، إلا أنه بقي في حق الإرث لا في حق تغير العدة، بخلاف الرجعي لأن النكاح باق من كل وجه.¹⁰¹

قال الشافعية في الوجه الثاني:

من المعقول: إنها لا ترث كالمطلقة طلاقاً بائناً في الصحة؛ وحجتهم أن الزوجية قد انتهت بالطلاق قبل الموت؛ فقد زال السبب في الميراث، ولا عبرة هنا بمظنة الفرار، لأن الأحكام الشرعية تُنأط بالأسباب الظاهرة لا بالنيّات الخفية. وقد قال الشافعي رحمه الله تعالى في كتاب العدة إن القول بأن لا ترث المبتوتة قول يصح وقد ذهب إليه بعض أهل الآثار وقال كيف ترثه امرأة لا يرثها وليست له بزوجة.¹⁰²

الضوابط الخاصة لحصول المطلقة على الإرث.¹⁰³

يرى الجمهور أن العدل يقتضي معاقبة الزوج على قصد إضراره بالزوجة، إن ثبت الطلاق لحرمان الزوجة من الميراث، وتم وضع الضوابط التالية لأحقيتها:

- أن يكون الطلاق في مرض الموت، أو في حالة يغلب فيها الهلاك.
- أن يموت الزوج بهذا المرض أو تلك الحالة.
- أن يتم الطلاق بالرغم من إرادة الزوجة أو بتقصير من الزوج.
- أن يتم الدخول بها.
- ألا تتزوج زوجاً آخر قبل وفاة الزوج المريض السابق.
- وأن تكون أهلاً لإرثه من وقت إبانته إلى وقت موته.

¹⁰¹ البابرتي: العناية شرح الهداية 4/ 315 .

¹⁰² الماوردي: الحاوي الكبير 10/ 263 .

¹⁰³ الشربيني: مغني المحتاج 4/ 478 .

فتاوى معاصرة لطلاق الفرار عبر وسائل التواصل:

أن الطلاق من الأمور المهمة التي يتوقف عليها مستقبل الأسرة المسلمة، والتي لا تحتمل اللعب والعبث، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: التِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ**¹⁰⁴.

مجمع البحوث الإسلامية:

ردت لجنة الفتوى بمجمع البحوث على سؤال حول بعض الأزواج المرضى الذين يطلقون زوجاتهم، فهل تستحق هذه المرأة المطلقة طلاقاً بائناً في مرض الموت ميراثاً في الشرع؟قائلة: اشتهرت هذه المسألة فقها باسم "طلاق الفار"، بمعنى أنه يقصد الفرار من ميراث الزوجة اعتقاداً منه بقرب الأجل، وقد اختلف الفقهاء حول ميراث المطلقة طلاقاً بائناً في مرض زوجها، علماً بأن المقصود بمرض الموت هو المرض الذي يغلب على الظن موت المريض به من خلال العرف والتقارير الطبية، ويبقى ملازماً للمريض حتى الموت، بحيث يعجز صاحبه عن القيام بمصالحه خارج البيت، فهو مرض اجتمع فيه ثلاثة خصال: العجز، وغلبة الهلاك، واتصال الموت به وأضافت اللجنة: ذهب الشافعية ومن وافقهم إلى أنها لا ترث شيئاً، استناداً لكونها بائنة، ولانقطاع الزوجية التي كانت سبباً من أسباب الميراث. بينما ذهب الأحناف، والمالكية، والشافعية في القديم، والحنابلة ومن وافقهم إلى أنها ترث،¹⁰⁵ وقد استدلوا على أحقيتها في الميراث بفعل الصحابي، والإجماع، أما فعل الصحابي، فقد ورث عثمان بن عفان رضي الله عنه تماضر بنت الأصيب الكلبية من عبد الرحمن بن عوف، وكان عبد الرحمن قد طلقها في مرضه، فبنتها، بمعنى أن الطلاق أصبح بائناً، وأما الإجماع، فلأن فعل عثمان بتوريثها قد اشتهر بين الصحابة دون انكار، فكان إجماعاً،¹⁰⁶ وأيضاً بأنه قصد السوء، فيرد عليه قصده.

¹⁰⁴ الترمذي: الجامع في الطلاق واللعان، باب ما جاء في الجد والهزل في الطلاق، رقم: (1184).

¹⁰⁵ البابر تي: العناية شرح الهداية مطبوع بهامش: فتح القدير للكمال ابن الهمام 4/315، عيش: منح الجليل 4/16/15 الشريبي: مغني المحتاج 4/478، البهوتي: كشف القناع 10/495، الماوردي الحوي الكبير 10/263.

¹⁰⁶ ابن حزم: المحلى بالآثار 9/489.

والراجح فقهاً هو ما ذهب إليه الأحناف ومن وافقهم إلى أنها تترث من تركة المتوفي بخمسة شروط محددة، وهي وقوع الطلاق بائناً، وفي مرض الموت، وبغير رضاها، والموت حال العدة، وأن تكون أهلاً لإرثه من وقت إبانها إلى وقت موته.

دار الإفتاء المصرية:

قالت دار الإفتاء المصرية أن المطلقة بائناً لا تترث مطلقها إذا كان الطلاق في الصحة أو في المرض العادي الذي لا يغلب فيه الهلاك، سواء أ مات المطلق وهي في العدة من ذلك الطلاق أم بعدها.

-ومرض الموت هو المرض الشديد الذي يغلب على الظن موت صاحبه عرفاً أو بتقرير الأطباء ويلازمه ذلك المرض حتى الموت.

-المرض الذي يستمر طويلاً ويلازم صاحبه حتى الموت لا يعتبر مرض موت إلا إذا كان يتزايد ويشتد دائماً.

-إذا طلقت المرأة طلاقاً مكماً للثلاث دون رضاها في مرض موت زوجها فإنها تترثه إذا مات وهي في عدته.¹⁰⁷

الترجيح :

يترجح الرأي القائل بأن المرأة التي طُلقَت دون إرادتها في مرض الموت ومات زوجها فيه فإنها تترثه كانت في العدة أو بعدها، لقوة أدلة القائلين بذلك ، وعدم نهوض الرأي المخالف بمقارعة الحجج والأدلة التي استندوا إليها ، وأهمها فتوى عثمان رضي الله عنه، ومعاملة المطلق بخلاف مقصوده.

¹⁰⁷ فتاوى دار الإفتاء المصرية 2/ 46: المؤلف دار الإفتاء المصرية، المفتي أحمد هريدي، فبراير 1967م، كتاب الكتروني عن المكتبة الشاملة.

المبحث الثاني : الطلاق عبر وسائل التواصل الإجتماعي:

الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة كالطلاق عبر الخطاب المكتوب سواء في البريد العادي أو البريد الإلكتروني، لكنه يحتاج إلى عزم عند بعض الفقهاء ، ونية الطلاق عند بعضهم أويستتبعها لفظ منطوق يعبر عن الطلاق، فهل تعتبر الكتابة الواردة بالبريد بأشكاله المتعددة طالما أن صاحبها سليم قادر على النطق، وربما تصل إلى وسائل التواصل أيدي العابثين من القراصنة فيحرفونها عن مرادها الحقيقي ، كما أن التشدد في أحكام الزواج والطلاق يجعل الزوج والزوجة يشعران بأهمية هذا الرباط .

هذا ويجوز إعلام الزوجة بالطلاق عن طريق المراسلة المكتوبة بعد وقوعه بالفعل كأن يطلق الزوج زوجته غيابياً . والطلاق مرتبط بلفظ يقع من القادر على النطق به، وألفاظه الصريحة هي الطلاق والفراق والسراح فمن استعمل لفظاً من هذه الألفاظ في قطع العلاقة الزوجية فقد وجب ولا يقبل منه ادعاء أنه لم يقصد الطلاق فجدهن جد وهزلهن جد..

ونية الطلاق ليست طلاقاً ما لم تقترن بلفظ وفي الحديث الشريف: **إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ، أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ.** 108

ويؤكد هذا الأمر فضيلة الأستاذ الدكتور نصر فريد واصل : الطلاق يصدر عن الفرد نفسه فمن الممكن أن يتم عن طريق المراسلة أو الإنترنت ؛ ولكنه يحتاج هو الآخر إلى توثيق لتتحقق الزوجة من طلاقها حتى إذا أرادت أن تتزوج من آخر يكون معها دليل طلاقها فإذا أنكر الزوج عملية الطلاق هذه التي تمت عبر المراسلة أو الإنترنت تكون الورقة الموثقة والمشهود عليها والمرسلة بطريق الإنترنت هي إثبات عملية الطلاق، لذلك فالطلاق عبر الإنترنت هو الآخر له مخاطر عدة، إلا إذا أرسلت صيغة الطلاق موثقة وليحتج بها عند النزاع والخلاف أو الإنكار. 109

108 مسلم : الصحيح في الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس، رقم : (127).

109 <https://fiqh.islamonline.net>

الطلاق عبر وسائل التواصل كتابة عند الفقهاء:

القول الأول: يقع الطلاق بالكتابة الواضحة المعنونة الموسومة بالعزم دون نية: وهو قول الحنفية¹¹⁰ والمالكية¹¹¹ والحنابلة¹¹².

القول الثاني: يقع بشرط النية وهو قول عند الشافعية¹¹³.

القول الثالث: لا يقع وهو قول عند الشافعية¹¹⁴ والظاهرية¹¹⁵.

نصوص القول الأول وأدلتهم:

قال في حاشية رد المحتار على الدر المختار: الكتابة على نوعين: مرسومة وغير مرسومة، ونعني بالمرسومة أن يكون مصدراً ومعنوياً مثل ما يكتب إلى الغائب، وغير المرسومة أن لا

يكون مصدراً ومعنوياً، وهو على وجهين: مستبينة وغير مستبينة، فالمستبينة ما يكتب على الصحيفة والحائط والأرض على وجه يمكن فهمه وقراءته.

وغير المستبينة ما يكتب على الهواء والماء وشيء لا يمكنه فهمه وقراءته، ففي غير المستبينة لا يقع الطلاق وإن نوى، وإن كانت مستبينة لكنها غير مرسومة إن نوى الطلاق وإلا لا، وإن كانت مرسومة يقع الطلاق نوى أو لم ينو، ثم المرسومة لا تخلو إما أن أرسل الطلاق بأن كتب: أما بعد فأنت طالق، فكما كتب هذا يقع الطلاق وتلزمها العدة من وقت الكتابة¹¹⁶.

¹¹⁰ ابن عابدين: حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار 3/ 246 ،

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة: الثانية 1386 هـ = 1966 م
¹¹¹ عليش : منح الجليل شرح مختصر خليل 4/ 91 .

¹¹² ابن قدامة : المغني 7/ 486 .

¹¹³ الشيرازي: المهذب 3/ 13 .

¹¹⁴ المصدر السابق .

¹¹⁵ ابن حزم : المحلى 9/ 454 .

¹¹⁶ ابن عابدين: حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار 3/ 246 .

وقال في منح الجليل: ولزم الطلاق ووقع بالكتابة لصيغته من الزوج حال كونه عازماً أي ناوياً الطلاق بكتابة صيغته من غير تلفظه بها، لأن القلم أحد اللسانين فنزلت الكتابة منزلة اللفظ أو كتبه لا، أي غير عازم وبعثه إليها كذلك فيلزمه الطلاق إن وصل الكتاب للزوجة، فإن لم يصل فلا يلزمه.¹¹⁷

ومن المعقول: قال في المغني:... ولنا أن الكتابة حروف، يفهم منها الطلاق، فإذا أتى فيها بالطلاق، وفهم منها، ونواه، وقع كاللفظ، ولأن الكتابة تقوم مقام قول الكاتب؛ بدلالة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان مأموراً بتبليغ رسالته، فحصل ذلك في حق البعض بالقول، وفي حق آخرين بالكتابة إلى ملوك الأطراف، ولأن كتاب القاضي يقوم مقام لفظه في إثبات الديون والحقوق.¹¹⁸

نصوص وأدلة القول الثاني:

قال في المهذب: إذا كتب طلاق امرأته بلفظ صريح ولم ينولم يقع الطلاق لأن الكتابة تحتل إيقاع الطلاق وتحتل امتحان الخط فلم يقع الطلاق بمجرد ما. وإن نوى به الطلاق ففيه قولان: قال في الإملاء لا يقع به الطلاق لأنه فعل ممن يقدر على القول فلم يقع به الطلاق كالإشارة وقال في الأم هو طلاق وهو صحيح لأنها حروف يفهم منها الطلاق فجاز أن يقع بها الطلاق كالنطق فإذا قلنا بهذا فهل يقع بها الطلاق من الحاضر والغائب فيه وجهان: أحدهما: أنه يقع بها إلا في حق الغائب لأنه جعل في العرف لإفهام الغائب كما جعلت الإشارة لإفهام الأخرس.¹¹⁹

نصوص وأدلة القول الثاني:

قال في المحلى: ومن كتب إلى امرأته بالطلاق فليس شيئاً .

- قال الله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ ۗ﴾¹²⁰

¹¹⁷ عليش : منح الجليل شرح مختصر خليل 91/4 .

¹¹⁸ ابن قدامة : المغني 486/7 .

¹¹⁹ الشيرازي: المهذب 13/3 .

¹²⁰ سورة البقرة: الآية: 229.

- وقال تعالى: ﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾¹²¹ ولا يقع في اللغة التي خاطبنا الله تعالى بها ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم اسم تطليق على أن يكتب إنما يقع ذلك اللفظ به - فصح أن الكتاب ليس طلاقاً حتى يلفظ به إذ لم يوجب ذلك نص.¹²²

وقال في المهذب: قال في الإملاء: لا يقع به الطلاق لأنه فعل ممن يقدر على القول فلم يقع به الطلاق كالإشارة.¹²³

الطلاق عبر وسائل التواصل مع الرؤية (فيديو كول أو زوم) وكتابة عند المعاصرين:

دار الإفتاء المصرية: أكدت دار الإفتاء المصرية: أن الطلاق عبر مواقع "الفيسبوك" و"الواتساب"، ومواقع التواصل الاجتماعي أو ما يسمى الطلاق الإلكتروني عبر أي وسيلة إلكترونية، يدخل ضمن أحكام طلاق الغائب، وأوضحت أنه في حال وقوع الطلاق بالتواصل المباشر سواء بالصوت فقط أو بالصوت والصورة بالفيديو كول، يكون حكمها حكم التواصل الطبيعي، ويقع نفس أحكامه،

وأضافت: إن الطلاق عن طريق رسالة مكتوبة عبر وسائل التواصل الاجتماعي دون تلفظ بالطلاق، يتوقف الحكم فيه على نية المطلق وقصده للفظ، وهل تلفظ بلفظ الطلاق أم لا، فإذا تلفظ بالطلاق يقع طلاقه، وإن لم يتلفظ بالطلاق فيتوقف الحكم على قصده من كتابة الرسالة،¹²⁴ أما قانون الأحوال الشخصية الإماراتي فقد حدّد طرق وقوع وثبوت حالات الطلاق، وفق المادة 99، البند ثانياً، التي تنص: يقع الطلاق باللفظ أو الكتابة، وعند العجز عنهما فبالإشارة المفهومة¹²⁵

الترجيح: يترجح قول الجمهور القائلين بوقوع الطلاق عبر الكتابة المعنونة الموسومة وبالعزم دون النية، لقوة أدلتهم وسلامتها من المعارض القوي، وهي تنطبق على رسالة الواتس أب.

¹²¹ سورة الطلاق: الآية 1 .

¹²² ابن حزم : المحلى 454/9 .

¹²³ الشيرازي: المهذب 13/3 .

¹²⁴ موقع الوطن <https://arabic.rt.com/society/1318552A7%D8%B9%D9%8>

¹²⁵ <https://www.emaratalyoun.com/local-section/accidents/courts/2016-01>

المبحث الثالث: طلاق وميراث المفقود زمن الجوائح والأوبئة كالتاعون وكورونا:

طلاق زوجة المفقود وميراثه عند الفقهاء: اختلف الفقهاء حول طلاق زوجة المفقود وميراثها في حال اختفى زمن الوباء على أقوال:

القول الأول: لا تطلق زوجته ولا تقسم تركته حتى يتبين موته، وهو قول الحنفية والأصح عند الشافعية ورواية عند الحنابلة، وبه قال مالك في شأن أمواله خاصة¹²⁶.

القول الثاني: تطلق زوجته وتقسم تركته بعد زوال الجائحة: وهو قول عند المالكية¹²⁷.

القول الثالث: تنتظر أربع سنين ثم تعتد زوجته وتقسم تركته، وهو قول الشافعية في القديم¹²⁸ ورواية عند الحنابلة¹²⁹ والظاهرية¹³⁰ وبه قال مالك في شأن المفقود دون ماله¹³¹.

أدلة القول الأول :

- **استصحاب الحال**¹³²: **وجه الدلالة:** إنه علم حياته فيستصحب ذلك ما لم يظهر خلافه، واستصحاب الحال معتبر في إبقاء ما كان على ما كان غير معتبر في إثبات ما لم يكن ثابتاً، وفي الامتناع من قسمة ماله بين ورثته إبقاء ما كان على ما كان، وفي توريثه من الغير إثبات أمر لم يكن ثابتاً له، ولأن حياته باعتبار الظاهر، والظاهر حجة لدفع الاستحقاق، وليس بحجة للاستحقاق، فلا يستحق به ميراث غيره، ويندفع به استحقاق ورثته لماله بهذا الظاهر¹³³.

¹²⁶ السرخسي: المبسوط 35/11، مطبعة السعادة - مصر، د.ت، الشيرازي: المهذب 124/3. ابن مفلح: الفروع 35/5. عالم الكتب، ط 4، 1405 هـ - 1985 م، حاشية العدوي 88/2. دار المعرفة، د.ت.

¹²⁷ ابن عرفة الدسوقي المالكي: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير 483/2. دار الفكر، د.ط، د.ت.

¹²⁸ الشيرازي: المهذب 124/3.

¹²⁹ ابن قدامة: المغني 6/389.

¹³⁰ ابن حزم: المحلى 317/9.

¹³¹ الصاوي: بلغة السالك لأقرب المسالك 469/1، دار الفكر - بيروت، د.ت.

¹³² الحكم ببقاء أمر تحقق ولم يظن عدمه، محمد أمين: تيسير التحرير على كتاب التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاح الحنفية والشافعية 176/4، دار الفكر - بيروت، د.ت.

¹³³ السرخسي: المبسوط 35/11.

- قوله صلى الله عليه وسلم في امرأة المفقود: أنها امرأته حتى يأتيها البيان.¹³⁴

- قول علي رضي الله تعالى عنه في امرأة المفقود: إنها امرأة ابتليت فلتصبر حتى يستبين موت أو طلاق.¹³⁵

من المعقول: أنه ليس لها الفسخ لأنه إذا لم يجر الحكم بموته في قسمة ماله، لم يجر الحكم بموته في نكاح زوجته.¹³⁶

نص القول الثاني: قال في الشرح الكبير: كالمنتجع أي المرتحل لبلد الطاعون أو في زمنه ففقد أو فقد في بلده من غير انتجاع، فتعدت زوجته بعد ذهاب الطاعون، وورث ماله حينئذ ولا يضرب له أجل المفقود.¹³⁷

أدلة القول الثالث:

من الأثر: روى عمر بن دينار عن يحيى بن جعدة أن رجلاً استهوته الجن فغاب عن امرأته فأنت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأمرها أن تمكث أربع سنين ثم أمرها أن تعتد ثم تتزوج.¹³⁸

ومن القياس على الفسخ بالعدرقالوا: ولأنه إذا جاز الفسخ لتعذر الوطاء بالتعنين وتعذر النفقة بالإعسار فلأن يجوز ههنا وقد تعذر الجميع أولى.¹³⁹

قال في المغني: في ميراث المفقود، الغالب من حاله الهلاك، وهو من يفقد في مهلكة، كالذي يفقد بين الصفين، وقد هلك جماعة، أو في مركب انكسر، فغرق بعض أهله، أو في مفازة يهلك فيها الناس، أو يفقد من بين أهله... فلا يرجع، ولا يعلم خبره، فهذا ينتظر به أربع سنين، فإن

¹³⁴ السنن الصغير للبيهقي، رقم: (2834) : 3/170، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1989 م .
¹³⁵ مصنف عبد الرزاق 90/7 برقم: (12334) المجلس العلمي- الهند، توزيع المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الثانية، 1403 هـ - 1983 م.

¹³⁶ الشيرازي : المهذب 124/3 .

¹³⁷ ابن عرفة الدسوقي المالكي: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير 483/2 .

¹³⁸ عبد الرزاق: المصنف 86/7 ، الشيرازي : المهذب 124/3 .

¹³⁹ الشيرازي : المهذب 124/3 .

لم يظهر له خبر، قسم ماله، واعتدت امرأته عدة الوفاة، وحلت للأزواج. 140

فتاوى عثمان رضي الله عنه:

- حدثت سهيمة بنت عمر الشيبانية أنها فقدت زوجها في غزاة غزاها، فلم يدر أهلك أم لا، فتربصت أربع سنين، ثم تزوجت فجاء زوجها الأول، فركب هو وزوجها الثاني إلى عثمان فأخبراه، فقال عثمان يخير الأول. 141

- أن رجلا ركب البحر فتيه به، فتزوجت امرأته وأمها أولاده، وقسم ميراثه، فقدم بعد ذلك. فارتفعوا إلى عثمان بن عفان فخير الرجل بين امرأته وبين الصداق، ورد عليه أمها أولاده وجعل في أولادهن الفداء، فلما قتل عثمان - رضي الله عنه - ارتفعوا إلى علي بن أبي طالب ففضى بمثل قضاء عثمان. 142

المناقشة والترجيح: يترجح فسخ الزواج والإعتداد للمرأة وتقسيم الميراث بعد البحث والتحري المضي فور انتهاء الجائحة للأسباب التالية:

- في هذا العصر وفي ظل وجود وسائل التواصل المتطورة وأدوات البحث في المستشفيات . لا يمكن أن تنتظر المرأة فترة طويلة لأنه يلحقها الضرر بذلك ، للحديث: لا ضرر ولا ضرار. 143

- حديث امرأة المفقود: أنها امرأته حتى يأتيها البيان أو الخبر ضعيف. 144

- قول عمر رضي الله عنه يعارضه قول علي عليه السلام تصبر حتى يعلم موته.

والصبر أمر يعود إلى قدرة المرأة على الإحتمال وهو منبعث من التقوى، ولكن لا يُبنى عليه حكم شرعي.

140 ابن قدامة : المغني / 6 / 389 .

141 ابن حزم : المحلى / 9 / 319 .

142 المصدر السابق / 9 / 317 .

143 ابن ماجة : السنن في الأحكام ، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، رقم: (2340)

144 الدارقطني: السنن / 3 / 312 ، وهو ضعيف، قال ابن ابي حاتم :حديث منكر. ومحمد بن شريحيل متروك الحديث يروي عن المغيرة بن شعبة مناكير وأباطيل، عمر شمس الحق العظيم أبادي: التعليق المغني على الدارقطني، وهو بذيل سنن الدارقطني، عالم الكتب و دار المعرفة، 1966م، دار المحاسن- القاهرة ، د ت.

المبحث الرابع: حكم التوريث أثناء موت مجموعات مع بعضهم جراء كورونا.

من المقرر عند الفقهاء أن الشك في حياة الوارث بعد الموروث مانع من موانع الإرث

ولهذه الحالة صور كثيرة، منها: ما يقع زمن الوباء العام، حينما يكثر الموت به، حتى ربما ماتت الجماعة الكثيرة في اليوم الواحد، أو الوقت الواحد، فلا يدري المتقدم من المتأخر منهم، فإذا وقع هذا، ولم يعلم من تأخرت حياته من الوارثين، فهل يحصل التوارث بينهم.

التوريث حالة موت مجموعات مع بعضهم : انقسم الفقهاء في مسألة التوريث الى قولين :

القول الأول: لا يتوارثون ، وهو قول الحنفية¹⁴⁵، والمالكية¹⁴⁶، والشافعية¹⁴⁷.

القول الثاني: يتوارثون ، وهو قول الحنابلة¹⁴⁸.

أدلة القول الأول:

- من الحديث: قول النبي صلى الله عليه وسلم: «**لا ميراث بشك**»¹⁴⁹

من الأثر: قول زيد: أمرني أبو بكر رضي الله تعالى عنهما : أن أقسم ميراث أهل اليمامة فلم أورت الأموات بعضهم من بعض.

- قول خارجة بن زيد رضي الله تعالى عنهما : قسمت أموال أهل الحرة فلم أورت بعضهم من بعض، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافقون فلم ينكره أحد.¹⁵⁰

ومن المعقول : لما تحققت المساواة بينهما – الميتين- في التاريخ جعلاً كأنهما ماتا معاً فيكون ميراث كل واحد منهما لابنه فلا يرث كل واحد منهما من صاحبه.¹⁵¹

عدم العلم بمن مات أولاً: قال في المهذب: وإن مات متوارثان بالغرق أو الهدم فإن عرف

¹⁴⁵ السرخسي : المبسوط 156/16 .

¹⁴⁶ عيش : منح الجليل على مختصر خليل 9 / 696 . دار الفكر - بيروت الطبعة: الأولى،: 1404هـ - 1984 م.

¹⁴⁷ الشيرازي: المهذب 408/2 .

¹⁴⁸ ابن قدامة : المغني 6 / 378 .

¹⁴⁹ لم أجده كحديث ولكنه قول مالك : قال : لا يورث بالشك ولا يورث أحد إلا بيقين، المدونة 593/2 .

¹⁵⁰ عيش : منح الجليل على مختصر خليل 9 / 696 .

¹⁵¹ السرخسي : المبسوط 156/16 .

موت أحدهما قبل الآخر ونسي وقف الميراث إلى أن يتذكر لأنه يرجى أن يتذكر وإن علم
أنهما ماتا معاً ولم يعلم موت أحدهما قبل الآخر أو علم موت أحدهما قبل موت الآخر ولم
يعرف بعينه جعل ميراث كل واحد منهما لمن بقي من ورثته ولم يورث أحدهما من الآخر لأنه
لا تعلم.¹⁵²

وقال مالك : لا يورث أحد بالشك، قلت : ولا يرث المولى الأسفل المولى الأعلى في قول مالك
؟ قال : نعم لا يرثه . ابن وهب ، عن عبد الله بن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر بن
الخطاب : أن أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب امرأة عمر بن الخطاب وابنها زيد بن عمر بن
الخطاب هلكا في ساعة واحدة فلم يدر أيهما هلك قبل صاحبه فلم يتوارثا.
قال مالك : سمعت ربيعة وغيره ممن أدركت من العلماء يقولون : لم يتوارث أحد من قبل يوم
الجمل وأهل الحرة وأهل صفين وأهل قديد ، فلم يورث بعضهم من بعض ؛ لأنه لم يدر من
قتل منهم قبل صاحبه.¹⁵³

أدلة القول الثاني:

قول زيد : وأمرني عمر رضي الله تعالى عنه أن أقسم ميراث من مات في طاعون عمواس
فلم أورث من عمي موته.¹⁵⁴

عن ابن مسعود. قال الشعبي: وقع الطاعون عام عمواس، فجعل أهل البيت يموتون عن
آخرهم، فكتب في ذلك إلى عمر رضي الله عنه، فكتب عمر: أن ورثوا بعضهم من بعض.¹⁵⁵

الترجيح:

يترجح القول الثاني القائل بالتوارث للأثر الوارد عن عمر في طاعون عمواس، وهو ما يتوافق
مع التطور في أجهزة المراقبة التي قد تفيد في من مات أولاً، وأما الرأي القائل بعدم التوارث
فيحمل على الجهل المطبق في عدم معرفة الميت، وهو نادر والنادر لا حكم له.

¹⁵²الشيرازي: المهذب 408/2 .

¹⁵³المدونة 593/2 .

¹⁵⁴عليش : منح الجليل على مختصر خليل 696 /9 .

¹⁵⁵ ابن قدامة : المغني 378 /6 .

الخاتمة ونتائج البحث والتوصيات:

يترجح رأي المعتبرين للعيوب في الزوجين واعتبار مرض كورونا شبيهاً لهذه العيوب. المصاب بمرض كورونا يُعد مريضاً مرضاً مخوفاً عند دخول المريض العناية الفائقة وهو في دائرة الخطر ، وقد رأينا الأعداد الضخمة التي ماتت بسببه .

حكم زواج المريض مرض الموت أن ينظر له في حاله وقت التزويج هل المريض محتاج فعلاً لهذا الزواج أم لا ، فإن دلت الدلائل على أنه قصد بالنكاح خيراً لا يُمنع النكاح، وإن دلت على أنه قصد الإضرار بورثته مُنع من ذلك.

يترجح جواز عقد النكاح عبر تطبيق مكالمات الفيديو (الزوم) ، وقت فيروس كورونا فقط. يقع طلاق المريض مرض الموت-كورونا- رجعيّاً كان أو بائنّاً كالصحيح.

يترجح الرأي القائل بأن المرأة التي طُلقَت دون إرادتها في مرض الموت- وقت كورونا- ومات زوجها فيه فإنها ترثه كانت في العدة أو بعدها.

يترجح قول الجمهور القائلين بوقوع الطلاق عبر الكتابة على وسائل التواصل مع العزم.

يترجح فسخ الزواج والإعتداد للمرأة -المفقود زوجها في بلد انتشر فيه كورونا -وتقسيم الميراث بعد البحث والتحري المضني عبر وسائل التواصل الحديثة ، فور انتهاء الجائحة.

يترجح القول القائل بالتوارث بين من ماتوا ولم يُعرف أيهم مات أولاً للأثر الوارد عن عمر في طاعون عمواس، وهو ما يتوافق مع التطور في أجهزة المراقبة التي قد تفيد في ذلك.

التوصيات: أتوجه إلى قضاة الشرع بالتوصيات التالية:

_ إعتبار طلب المرأة التفريق بالعيوب ومنها مرض كورونا وهوفي حالة الخطر الشديد والعناية الفائقة طلباً محقاً.

_ تعيين لجنة اجتماعية دينية تحدد الهدف من زواج المريض مرض الموت وترفع تقريرها إلى القاضي ليأذن بالزواج أم لا بناء على تقرير اللجنة على غرار لجنة المحكمين.

_ الى الدول العربية والإسلامية الحذو حذو وزارة العدل في دولة الإمارات العربية المتحدة ، وإيجاد خدمة الزواج عن بُعد التي تجمع المأذون والعريس والعائلة إلكترونياً عبر شاشة الفيديو.

_ معاملة المطلق زوجته وهو في مرض الموت بخلاف مقصوده وتوريثها منه ان كانت في العدة أو لم تكن.

_ اعتبار الرسائل الإلكترونية المرسلة من الزوج إلى زوجته عبر وسائل التواصل كالواتس أب طلاقاً بعد التأكد من صحتها .

_ تعيين لجنة خبراء استقصاء عن الأزواج المفقودين في حالات الكوارث والجوائح، ترفع تقريرها إلى القضاة الكرام لإتخاذ قرار صائب بفسخ الزواج وتوزيع التركة على الورثة أم لا؟

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	التخريج	الآية
30	سورة البقرة: الآية 229	الطلاق مرتان
8	سورة البقرة: الآية 229	فأمسك بمعروف أو تسريح بإحسان
8	سورة البقرة: الآية 231	فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف
14	سورة النساء: الآية 3	فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ
31	سورة الطلاق: الآية 1	فطلقوهن لعدتهن
11	سورة البقرة: الآية 102	فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه
9	سورة الطلاق: الآية 1	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	التخريج	طرف الحديث
10	البخاري 5317	أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة
28	مسلم 127	أن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به
34-33	السنن الصغير 2834	أنها امرأته حتى يأتيها البيان
26	الترمذي 1184	ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ : الْبَيْكَاخُ ، وَالطَّلَاقُ ، وَالرَّجْعَةُ
9	أبو داود 2169	طَلِّقَهَا، ففعل، ثم قال: راجع امرأتك أم رُكَّانَةً،
17	البخاري 5707	فر من المجذوم فرارك من الأسد
34	ابن ماجة 2340	لا ضرر ولا ضرار
35	المدونة 593/2	لا ميراث بشك

فهرس الأعلام المترجم لهم

الصفحة	اسم العلم
17	أحمد ذياب شويدح
18	إبراهيم الدبو
17	رحبي عبد القادر موسى الجديلي
19	عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد السند
18	عبد العزيز بن عبد الله بن باز
17	عبدالله بن إبراهيم بن عبدالله الناصر
17	عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين
19	عبد الله بن عبد العزيز الجبرين
5	الجرجاني : علي بن محمد
19	عمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر
8	عمر بن عبد العزيز
8	الشوكاني: محمد بن علي
19	محمد بن يحيى النجمي
18	محمد عقلة الإبراهيم
18	مصطفى أحمد الزرقاء
18	وهبة بن مصطفى الرُّحَيْلي
12	النووي : يحيى بن شرف
23	أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

كتب الحديث وعلومه:

التعليق المغني على الدارقطني: عمر شمس الحق العظيم أبادي: وهو بذيل سنن الدارقطني، عالم الكتب و دار المعرفة، 1966 م، دار المحاسن- القاهرة ، د ت.

جامع الترمذي : موسوعة الحديث الشريف ،الكتب الستة دار السلام- الرياض، 1429 هـ.

سنن ابن ماجة : موسوعة الحديث الشريف ،الكتب الستة دار السلام- الرياض، 1429 هـ.

سنن أبي داود: : موسوعة الحديث الشريف ،الكتب الستة دار السلام- الرياض، 1429 هـ.

سنن الدارقطني: ،حقه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم ،الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2004 م.

سنن سعيد بن منصور :المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي دار السلفية - الهند الطبعة: الأولى، 1403 هـ - 1982 م.

السنن الصغير: البيهقي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1989 م .

السنن الكبرى البيهقي: المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، 1424 هـ - 2003 م.

صحيح البخاري: محمد بن اسماعيل ،موسوعة الحديث الشريف،الكتب الستة دار السلام- الرياض، 1429 هـ.

صحيح مسلم:مسلم، موسوعة الحديث الشريف ،الكتب الستة دار السلام- الرياض، 1429 هـ.

مسند الشافعي : الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، صححت هذه النسخة: على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية والنسخة المطبوعة في بلاد الهند عام النشر: 1400 هـ.

المصنف: عبد الرزاق: ، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، توزيع المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الثانية، 1403 هـ - 1983.

المصنف في الحديث والآثار :ابن أبي شيبة :دار التاج - لبنان، مكتبة الرشد - الرياض، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الأولى، 1409 هـ - 1989 م . دار السلفية ، د ت.

الموطأ: مالك بن أنس: ، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، سنة: 1406 هـ - 1985 م.

كتب الفقه الحنفي:

- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: ابن نجيم، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى 1418 هـ، 1997 م.
بدائع الصنائع: الكاساني ، مطبعة الجمالية بمصر ، د ت ،
حاشية رد المحتار على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار : ابن عابدين ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى
الباي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة: الثانية 1386 هـ = 1966 م
شرح فتح القدير: المرغيناني، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط9 ، سنة 1555م،
العناية شرح الهداية: البابر تي، مطبوع بهامش: فتح القدير للكمال ابن الهمام، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة
مصطفى الباي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة: الأولى، 1389 هـ = 1970 م.
الفتاوى الهندية : محي الدين أورنك ، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر ، 1310 هـ.
المبسوط: السرخسي ، مطبعة السعادة - مصر ، د ت.

كتب الفقه المالكي:

- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ابن رشد الحفيد: دار الحديث - القاهرة ، د ط، سنة: 1425 هـ - 2004 م.
بداية المجتهد: ابن رشد ، دار القلم- بيروت ط 1 ، 1988، 1408 ،
بلغة السالك لأقرب المسالك: الصاوي: ، دار الفكر- بيروت ، د ت.
الجامع لمسائل المدونة: ابن يونس التميمي الصقلي ، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة
أم القرى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، 1434 هـ - 2013 م،
حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني: أبو الحسن العدوي المالكي: ، المحقق: يوسف الشيخ محمد
البقاعي ، دار الفكر - بيروت ، د ت،
حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: ابن عرفة الدسوقي المالكي: . دار الفكر الطبعة: بدون طبعة د ت.
الحاشية على الشرح الكبير: الدسوقي، ، مطبعة عيسى الباي الحلبي، مصر. د ت.
الذخيرة: القرافي، ، تحقيق: محمد بوخيزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت الطبعة: الأولى، 1994 م.
شرح الخرشي على مختصر خليل وبهامشه حاشية العدوي: محمد الخرشي . المطبعة الكبرى الأميرية
ببولاق مصر، الطبعة: الثانية، 1317 هـ.
شرح الزرقاني: محمد الزرقاني: ، دار الكتب العلمية ، بيروت، 1991 م .
شرح ميارة والمسمى: الإتيقان والأحكام في شرح تحفة الحكام :محمد بن عاصم : ، دار الفكر ، د ت.
الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: احمد بن غنيم النفراوي، ، بيروت، دار الفكر،
1995 م.

مختصر خليل ، المحقق: أحمد جاد الناشر: دار الحديث-القاهرة الطبعة: الأولى، 1426 هـ/2005م،

مواهب الجليل: الخطاب ، دار الفكر الطبعة: الثالثة، 1412 هـ - 1992م

منح الجليل على مختصر خليل : عليش ، دار الفكر - بيروت الطبعة: الأولى،: 1404 هـ - 1984 م.

كتب الفقه الشافعي:

الأم: الشافعي، دار الفكر - بيروت الطبعة: الثانية 1403 هـ - 1983 م

تحرير ألفاظ التنبيه: النووي، تحقيق: عبد الغني الدقر: دار القلم، دمشق، ط1 .

المجموع: النووي ، مطبعة التضامن الأخوي - القاهرة عام: 1344 - 1347 هـ.

مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: الشربيني ، دار الفكر- بيروت، ط1، 1415 هـ - 1994 م.

المهذب في فقه الامام الشافعي: الشيرازي، ط2 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د ت .

كتب الفقه الحنبلي:

شرح منتهى الإرادات : البهوتي ، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1993 م.

كشاف القناع عن الإقناع: البهوتي : الناشر: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية ، الطبعة: الأولى،
(1421 - 1429 هـ) = (2000 - 2008 م)

الفروع: ابن مفلح ، عالم الكتب، ط 4 ، 1405 هـ - 1985 م.

المغني: ابن قدامة ، طبع مكتبة القاهرة. تحقيق: طه الزيني ومحمود عبد الوهاب فايد وعبد القادر عطا .
ومحمود غانم غيث، مكتبة القاهرة ، الطبعة الأولى، (1388 هـ = 1968 م) - (1389 هـ = 1969 م)

فقه مقارن ومتفرقات:

الأحكام الشرعية في ضوء المستجدات الطبية والبيولوجية العصرية : جهاد حمد حمد، دار المعرفة ، بيروت ، 2010م.

إبرام عقود النكاح عبر وسائل الاتصالات الحديثة - دراسة فقهية حديثة: عبد المنان التالبي: نسخة
الالكترونية عبر المكتبة الشاملة.

أحكام الزواج والطلاق في الإسلام: بدران أبو العينين ، القاهرة ، 1961م.

الأهلية وعوارضها في الشرع الإسلامي: أحمد إبراهيم ، بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد، كلية
الحقوق، جامعة القاهرة، العدد الثالث، السنة الأولى، عام 1931م.

تيسير التحرير على كتاب التحرير في أصول الفقه : محمد أمين ، دار الفكر - بيروت، د ت.

حكم إبرام عقد الزواج عن طريق الوسائل الإلكترونية: محمد بن يحيى النجمي، موقع الملتقى الفقهي.

حكم اجراء العقود بوسائل الاتصالات الحديثة: د محمد عقلة : ، دار الضياء ط 1 عمان 1404 ، 1986 ،
42

مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية جامعة الكويت نشر المجلس العلمي، (ع 5)

حكم إجراء العقود بوسائل الاتصال الحديثة: ربحي الجديلي: بحث منشور على الإنترنت، 2004م
العقود الإلكترونية، دراسة فقهية مقارنة: عبدالله بن إبراهيم بن عبدالله الناصر: ص - 18، 19 ، جامعة
الإمارات، سنة 1424هـ - 2003 م.

فتاوى دار الإفتاء المصرية: المؤلف دار الإفتاء المصرية، المفتي أحمد هريدي، ، كتاب الكتروني عن
المكتبة الشاملة.

فتاوى شرعية: أحمد نياح شويح، غزة، الجامعة الإسلامية 2003، خانونس-مكتبة الجنوب المركزية
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش ، الناشر: رئاسة إدارة
البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض.

مسائل فقهية معاصرة: عبد الرحمن بن عبد الله السند، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،
1427هـ، 2016 م .

مستجدات فقهية معاصرة في قضايا الزواج والطلاق: أسامة الأشقر .، دار النشر. دار النفائس الأردن.
الطبعة: الأولى، تاريخ النشر: 1420،

موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر: وهبة الزحيلي، دار النشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة: الثالثة، سنة :
1433هـ - 2012 م .

الموسوعة الفقهية الكويتية : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت ، الطبعة: (من 1404 - 1427
هـ) الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت.

المحلى بالآثار: ابن حزم ، المحقق: عبدالغفار سليمان البنداري الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: بدون
طبعة وبدون تاريخ. ابن حزم : المحلى بالآثار ، المكتب التجاري - بيروت د ت.

نيل الأوطار من أسرار منقلى الأخبار: الشوكاني ، دار ابن حزم- بيروت، 1419 هـ ، 1999 م،

كتب التراجم والمعاجم:

الأعلام: خير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين- بيروت، د ت.

التعريفات: الجرجاني: ، ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط1- 1405 هـ.

سير أعلام النبلاء : الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة ط3،
1405 هـ - 1985 م .

لسان العرب : ابن منظور ، دار صادر - بيروت، ط3، 1414م . 1979م.

معجم تهذيب اللغة: الأزهرى ، تحقيق: محمد مرعب ، دار إحياء التراث العربي- بيروت(ط1) 2001م.

معجم مقاييس اللغة: أحمد فارس ، دار الفكر،بيروت ، 1399 هـ -.

43

مواقع الكترونية ومجمعات ومجلات فقهية:

- كتاب مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة ،المكتبة الشاملة.
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة التعاون الاسلامي توصيات الندوة الطبية الفقهية الثانية ، والتي عقدت عبر تقنية مؤتمرات الفيديو يوم 16 ابريل 2020 ،تحت عنوان "فيروس كورونا المستجد كوفيد - 19 وما يتعلق به من معالجات طبية وأحكام شرعية.
- مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمره السادس بجدة في المملكة العربية السعودية من 17-23 شعبان 1410 هـ الموافق 14-20 آذار (مارس) 1990،
- المجلس الاسلامي السوري اجاز عبر المكالمات المرئية رقم الفتوى 21: تاريخ الفتوى: الثلاثاء 07 جمادى ،1440 هـ الموافق 12 شباط/فبراير 2018 <https://sysic.com/?p=74422018>الثاني
- موقع منظمة الصحة العالمية.<http://www.emro.who.int/ar/healthtopics/corona-virus>.
- موقع شبكة الجزيرة:<https://is.gd/K9eZ8e>
- <https://alwan.elwatannews.com/news/details/4708993/%D9%85%D8>
- <https://www.skynewsarabia.com/varieties/1337907-%D8%A8%D8%B3%D8%A8%D8%A8>
- . مجلة المجمع (العدد ، السادس)https://iifa_aifi.org/ar/1789.html
- . ، موقع ويكيبيديا، الموسوعة الحرة.<https://ar.wikipedia.org/wiki/>
- <https://faculty.ksu.edu.sa/ar/aalnaseer>
- <https://ar.cst.ps/index.php/undergraduate-programs-19/orga-struc-afs/673-rjedeli>
- <https://fiqh.islamonline.net/%D8%B1%D8%A3%D9%8A>
- <https://search.emarefa.net/ar/detail/AFD-9808>
- مجمع الفقه الاسلامي https://www.oic-oci.org/topic/?t_id=23343&t_ref=13985&lan=ar
- صفحة بُنيان على الفيس بوك.<https://ar-ar.facebook.com/Bunyan.yu/posts/971308913379993/>.
- <https://www.facebook.com/mashurajournal.qa/photos/a.1529747187279992/1551425281778849/?type=3>
- صفحة الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء في السعودية
- <https://www.alifta.gov.sa/Ar/lftaContents/Pages/abdullah-bingbreen.aspx>
- منظمة التعاون الاسلامي https://www.oic-oci.org/topic/?t_id=23343&t_ref=13985&lan=ar
- <https://www.elbalad.news/4471618>

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
1	المقدمة:
2	الهدف من البحث:
2	أسباب اختيار الموضوع:
3	الدراسات السابقة:
3	منهجية البحث:
4	خطة البحث:
5	الفصل الأول : جائحة كورونا وأثرها في فقه الزواج
5	المبحث الأول : تعريف جائحة كورونا .
5	المطلب الأول: تعريف الجائحة :
6	المطلب الثاني :تعريف فيروس كورونا:
7	الخلاصة:
8	المبحث الثاني :التفريق بين الزوجين بالعيوب وهل كورونا من عيوب النكاح؟
11	مناقشة أدلة الظاهرية والترجيح:
12	المبحث الثالث : زواج المريض مرض الموت (مريض كورونا)
12	تعريف مرض الموت عند الفقهاء:
13	تعريف مرض الموت من الناحية الطبية:
13	حكم عقد زواج المريض مرض الموت (مريض كورونا)
15	الترجيح:
16	المبحث الرابع: أثر جائحة كورونا في إجراء عقود الزواج عبر وسائل التواصل الحديثة
17	إجراء عقد النكاح عبر وسائل التواصل الحديثة عند الفقهاء المعاصرين:
22	الترجيح:
23	الفصل الثاني: جائحة كورونا وأثرها في فقه الطلاق والميراث
23	المبحث الأول: طلاق مريض مرض الموت (مريض كورونا)
23	حق الزوجة المطلقة فراراً في الميراث:
27	الترجيح :
28	المبحث الثاني : الطلاق عبر وسائل التواصل الإجتماعي:
29	الطلاق عبر وسائل التواصل كتابة عند الفقهاء:
31	الطلاق عبر وسائل التواصل مع الرؤية (فيديو كول أو زوم) وكتابة عند المعاصرين:
31	الترجيح:

32	المبحث الثالث: طلاق وميراث المفقود زمن الجوائح والأوبئة كالتطاعون وكورونا:
32	طلاق زوجة المفقود وميراثه عند الفقهاء:

45

34	المناقشة والترجيح:
35	المبحث الرابع: حكم التوريث أثناء موت مجموعات مع بعضهم جراء كورونا.
35	التوريث حالة موت مجموعات مع بعضهم :
36	الترجيح:
37	الخاتمة ونتائج البحث:
38	الفهارس العامة
38	فهرس الآيات القرآنية
38	فهرس الأحاديث النبوية
39	فهرس الأعلام المترجم لهم
40	فهرس المصادر والمراجع
45	فهرس الموضوعات

hamad: ????? ?????? ?????? ?? ?? ??????

46